فقه المآلات وعلوم الغاية: ختمة تخصصية في عقل العاقبة والمقصد والآثار

كتاب بحثي مركّب في التأصيل، التفكيك، النمذجة، ومحكمة الهدم

إنجاز وتركيب: زهير مساعف

تنبيه منهجي حول مراتب الدليل

هذا الكتاب ليس فتوى، وليس بديلًا عن أهل العلم في النوازل، بل بناء معرفي بحثي يميز بين ما ثبت بنص أو قاعدة أصولية، وما ترجح بمدرسة فقهية، وما هو تحليل معاصر، وما هو نموذج توليدي قابل للنقد. لذلك ستظهر رموز المصادر [S] للإحالة، وستظهر صناديق: قاعدة، اعتراض، فرضية، حدّ معرفة.

> **حدّ أمانة:** ما لم يتوفر نصه في هذه الجلسة لا يقتبس منه لفظًا. وقد استفيد من الكتب السابقة المنتجة حول المقاصدية بوصفها هندسة ومنهجًا لا بوصفها نصوصًا موثقة داخل هذا الملف.

ملخص تنفيذي مركز

فقه المآلات هو علم تنزيل الحكم داخل الزمن والواقع، بحيث لا ينفصل الحكم عن قصده ولا تنفصل الغاية عن شروطها. وعلوم الغاية هي الطبقة التي تدرس المقصد والسبب النهائي والوسيلة والمؤشر والتغذية الراجعة. أطروحة الكتاب أن ختم هذين العلمين لا يكون بحفظ قواعد متفرقة، بل ببناء دورة قرار: نص، مقصد، علة، مناط، واقع، فاعل، مسار سببي، مآلات، موازنة، تنزيل، مراجعة. هذه الدورة تمنع طرفين: طرفًا يجعل المقاصد شعارات تلغي النص، وطرفًا يجعل النصوص صورًا لا تبلغ حكمتها في الواقع.

يقترح الكتاب نموذج الحاكمية المآلية-الغائية MGG، ويختبره بمحكمة هدم، ثم يحوله إلى برنامج بحثي ومصفوفة تطبيقية. وهو لا يدعي أن المآلات علم يقيني؛ بل يضبط الظن الغالب، ويحدد متى يصبح الاحتمال معتبرًا، ومتى يبقى تخوفًا غير صالح للتشريع.

فهرس تفصيلي

1. تمهيد منهجي: لماذا صار فقه المآلات علم نهاية الاجتهاد؟
    1. المسألة ليست حكمًا بعد النص بل حكمًا داخل الزمن
    2. علوم الغاية بين المقصد والوسيلة والنتيجة
    3. مراتب الدليل في هذا الكتاب
    4. حد الوصول إلى الكتب السابقة
2. الباب الأول: الجهاز المفهومي لفقه المآلات وعلوم الغاية
    1. المآل: من العاقبة إلى بنية القرار
    2. المقصد: غاية الحكم لا رغبة الفقيه
    3. الغاية والسبب النهائي
    4. المصلحة والمفسدة: ليستا شعورًا بل بنية موزونة
    5. الذريعة: الوسيلة ذات المآل
    6. الحيلة: مآل يخدع صورة الحكم
    7. العلة والمقصد والمآل
3. الباب الثاني: الجذور النصية والتراثية للمآلات
    1. النصوص لا تعيش خارج العواقب
    2. الغزالي: الضروريات كبنية غائية
    3. العز بن عبد السلام: هندسة الترجيح
    4. الشاطبي: من تطبيقات متفرقة إلى أصل كلي
    5. ابن القيم: المآل في القضاء والعقود والسياسة
    6. ابن عاشور: من مقصد الباب إلى مقصد العمران
4. الباب الثالث: مدارس ونماذج فقه المآلات
    1. المدرسة المالكية: كثافة الذرائع والمصلحة
    2. المدرسة الحنبلية وابن تيمية: مقصد الشرع وفساد الحيل

3. الشافعية والحنفية: التحفظ والمنهج الصوري النسبي
4. المقاصديون المعاصرون: بين التجديد والتمدد
5. النموذج النظمي عند جاسر عودة
6. المآلات في الفتوى المؤسسية
5. الباب الرابع: الآليات العميقة للاجتهاد المآلي
1. تحقيق المناط: بوابة المآل
2. فقه الواقع لا يعني عبادة الواقع
3. فقه الموازنات: قلب القرار
4. الظن الغالب وحدود التوقع
5. الزمن: المتغير المهمل في الفتوى
6. قابلية الرجوع والاحتياط
7. الفاعل لا يقل عن الفعل
8. المآل المركب لا المآل الواحد
6. الباب الخامس: علوم الغاية وتقاطعاتها مع الفلسفة والنظم والقرار
1. التليولوجيا الشرعية ليست تليولوجيا عمياء
2. القرار تحت عدم اليقين
3. النظم المعقدة والآثار غير المقصودة
4. المقصد المتعدد والقيمة المتعارضة
5. القياس السببي لا القياس اللفظي وحده
6. من الغاية إلى المؤشر
7. الباب السادس: التطبيقات الكبرى
1. الفتوى الفردية: مآل النفس لا مجرد الفعل
2. الدعوة: مقصد الهداية ضد مآل التنفير
3. السياسة الشرعية: أخطر مختبر للمآلات
4. الاقتصاد الإسلامي: صورة العقد ومآل السوق
5. الطب والبيوأخلاقيات
6. الأقليات المسلمة
7. الإعلام والمنصات الرقمية
8. الذكاء الاصطناعي والفتوى
8. الباب السابع: الأخطاء الشائعة والانكسارات المنهجية
1. المآل المتخيل
2. المصلحة بلا نص
3. النص بلا واقع
4. تضخيم المقاصد المعاصرة
5. تقديس التراث الصوري
6. الخلط بين الفتوى والقضاء والسياسة
9. الباب الثامن: النموذج التركيبي الجديد
1. اسم النموذج وتعريفه
2. لماذا نحتاجه؟
3. طبقات النموذج العشر
4. مصفوفة MCD-m للمآلات
5. خوارزمية القرار المآلي
6. ما يفسره النموذج أفضل

7. ما لا يفسره النموذج
10. الباب التاسع: محكمة الهدم
1. الاعتراض الأول: النموذج يفتح باب التلاعب
2. الاعتراض الثاني: المآلات ظنية
3. الاعتراض الثالث: علوم النظم أجنبية
4. الاعتراض الرابع: المقاصد قد تصادم النص
5. عشر نقاط ضعف حقيقية
6. ما الذي قد يفشل عند التطبيق؟
11. الباب العاشر: البرنامج البحثي المستقبلي
1. اثنتا عشرة فرضية بحثية
2. اثنا عشر سؤالًا مستقبليًا
3. اثنا عشر مشروعًا قابلاً للتنفيذ
4. اثنا عشر تمييزًا يغير القراءة
12. الملاحق والخرائط والجداول
1. جدول الثابت والراجح والخلافي والفرضيات
2. خريطة مفاهيم نصية
3. قاموس مصطلحات
4. سجل البناء المعرفي
5. اختبار الجودة الذاتي
13. قائمة المصادر

سجل المصادر الداخلي

الرمز	المصدر	درجة الاعتماد	وظيفته في الكتاب
S1	أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، 1997، نص المكتبة الشاملة وفهرستها.	تأسيسي	أصل اعتبار المآلات، المقاصد، تحقيق المناط، سد الذرائع.
S2	أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، 1992، ونسخ IIIT العربية/الإنجليزية.	تأسيسي	بناء نظرية الشاطبي، موقع المآلات داخل الاجتهاد المقاصدي.
S3	محمد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، Treatise on Maqasid al-Shariah، IIIT.	تأسيسي	توسيع المقاصد إلى تجديد أصول النظر، الفطرة، السماحة، النظام.
S4	العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، نص المكتبة الشاملة.	تأسيسي	فقه المصالح والمفاسد، الترجيح، درجات المصالح، تعارض الغايات.
S5	ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، فصول سد الذرائع والحيل وتغير الفتوى.	قوي	تحويل النظر المآلي إلى آليات فتوى وقضاء وعقود.
S6	أبو حامد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، مباحث المصلحة والضروريات.	تأسيسي	صياغة الضروريات وترتيب المصالح وبناء العلة والغرض.
S7	محمد هاشم كمالي، Maqasid al-Shari’ah Made Simple، IIIT.	مساعد قوي	عرض منهجي مختصر لتاريخ المقاصد وتصنيفها وصلتها بالاجتهاد.
S8	جاسر عودة، Maqasid al-Shariah as Philosophy of Islamic Law: A Systems Approach، IIIT.	تأسيسي معاصر	النظم، الكلية، الانفتاح، التراتب، تعدد الأبعاد، الغائية.

S9	OECD/IIASA, Systemic Thinking for Policy Making, 2020.	مساعد تطبيقي	النظم المعقدة، التغذية الراجعة، النماذج العاملية، الآثار غير المقصودة.
S10	Stanford Encyclopedia of Philosophy: Aristotle on Causality; Teleological Notions; Decision Theory.	فلسفي مساعد	الغاية والسبب النهائي، القرار تحت عدم اليقين، نماذج التوقع.
S11	عبد الرؤوف ميالد عبد الجواد وعلي عبد الله إجمال، أثر اعتبار المآل عند الإمام الشاطبي، مجلة البحوث الأكاديمية، 2022.	محكم مساعد	تعريف المآل وأثره وقواعده المتفرعة: الذرائع والحيل والاستحسان ومراعاة الخلاف.
S12	حنان بنت محمد جستنية، اعتبار مآلات الأفعال: ضوابطها وتطبيقاتها الفقهية المعاصرة، مجلة القلم، 2022.	محكم مساعد	ضوابط الاجتهاد المآلي: المقاصد، الواقع، الموازنات، الظن الغالب، خصوصية الأحوال.
S13	Taweek A. S. Mohammed, A scientometric study of Maqasid al-shariah research, Frontiers/PMC, 2024.	حديث مساعد	خريطة الاتجاهات البحثية المعاصرة في المقاصد ومناطق الكثافة العلمية.
S14	المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، مقالة فقه المآلات، 2020.	تطبيقي معاصر	توظيف المآلات في النوازل والأقليات والفتوى المؤسسية.
S15	UK Government Office for Science, Systems Thinking Toolkit for Civil Servants, 2022.	تطبيقي	أدوات خرائط النظم والتدخلات تحت التعقيد.
S16	دراسات معاصرة حول المآلات في الطب والاقتصاد والأقليات والفتوى، قواعد بيانات المنظومة/المجلات المحكمة.	مساعد	أمثلة تنزيلية وحدود التعميم في النوازل.
S17	IslamicLegalBench / QIAS 2026 papers on evaluating legal reasoning in LLMs.	إشكالي حديث	التحذير من نقل الفتوى المآلية إلى AI دون تحقق ومراجعة بشرية متخصصة.

1. تمهيد منهجي: لماذا صار فقه المآلات علم نهاية الاجتهاد؟

خريطة الباب: المسألة ليست حكمًا بعد النص بل حكمًا داخل الزمن ← علوم الغاية بين المقصد والوسيلة والنتيجة ← مراتب الدليل في هذا الكتاب ← حد الوصول إلى الكتب السابقة

1.1 المسألة ليست حكمًا بعد النص بل حكمًا داخل الزمن [S1] [S2] [S11]

فقه المآلات لا يضيف شريعة فوق الشريعة، بل يمنع تنزيل الحكم على صورة يصدق عليها اللفظ ثم تنكسر فيها الغاية. فهو علم يضع الحكم داخل خط الزمن: قبل الفعل، أثناء الفعل، وبعد الفعل؛ وينظر إلى الفاعل، والسياق، والعرف، والقدرة، والبدائل، وردود الفعل، ومآلات الفتوى نفسها.

الخلط الأكبر أن يظن الناظر أن المآل مجرد توقع دنيوي. الصواب أنه جزء من تحقيق المناط إذا صار الظن الغالب يدل على أن تنزيلًا معينًا سيعكس مقصد الحكم أو يفتح مفسدة أقوى.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

1.2 علوم الغاية بين المقصد والوسيلة والنتيجة [S3] [S4] [S8]

علوم الغاية تجمع سؤال لماذا شرع الحكم؟ وسؤال كيف يفضي الفعل إلى غايته؟ وسؤال متى تنقلب الوسيلة على مقصدها؟ لذلك ليست المقاصد وحدها كافية، وليست المآلات وحدها كافية، بل لا بد من هندسة تربط المقصد بالحكم والمحل والأثر.

كل غاية تحتاج ثلاثة ضوابط: تعريف لا يتمدد، معيار يقاس به، وحدود تمنعها من ابتلاع النصوص الجزئية. وعند فقد أحدها تتحول الغاية إلى شعار أو ذريعة أو عاطفة تشريعية.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

1.3 مراتب الدليل في هذا الكتاب [S9] [S10] [S12]

يعتمد الكتاب مراتب: نص ثابت أو قاعدة أصولية مشهورة، ثم ترجيح فقهي مؤيد بمدرسة، ثم تحليل معاصر، ثم تركيب نظري، ثم فرضية اختبارية. فلا يعامل النموذج الجديد كأنه قول إمام، ولا تعامل الأمثلة التطبيقية كأنها إجماع.

القيمة العلمية هنا في ضبط المسافة بين البرهان والاحتمال. كلما بعد المآل زاد الاحتياج إلى مؤشرات، وكلما اشتد الضرر المحتمل قلّت عتبة التسامح، وكلما كان الفعل قابلا للعكس خفّ وزن الاحتياط.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

1.4 حد الوصول إلى الكتب السابقة [S2] [S8]

استفاد هذا العمل من هندسة الكتب السابقة المنتجة حول المقاصدية ومن نمطها: ضد التلخيص، مع محكمة هدم، وسجل بناء، ونموذج تركيبي. لكن ما لم يكن مرفوعًا نصيًا في هذه الجلسة لم يُقتبس منه لفظًا، بل استُعمل كذاكرة منهجية لا كمصدر نصي.

هذه القاعدة تحفظ الأمانة: المنهج يمكن استحضاره، أما النص فلا يُنسب إلا إذا كان حاضرًا أو موثقًا أو مفتوحًا. لذلك سيظهر أثر الكتب السابقة في البنية لا في الاقتباس.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2. الباب الأول: الجهاز المفهومي لفقه المآلات وعلوم الغاية

خريطة الباب: المآل ← المقصد ← الغاية والسبب النهائي ← المصلحة والمفسدة ← الذريعة ← الحيلة

2.1 المآل: من العاقبة إلى بنية القرار [S1] [S11] [S12]

المآل في أصله رجوع وعاقبة ومصير، لكنه في الاستعمال الأصولي ليس مجرد نهاية زمنية، بل نتيجة معتبرة شرعًا يترتب عليها تعديل تنزيل الحكم أو طريقة الفتوى أو توقيت الإجراء. المآل بهذا المعنى متغير شرعي-واقعي، لا واقعي فقط.

ينقسم المآل إلى متحقق، وغالب، ومحتمل قريب، ومحتمل بعيد، ومتخيل. ولا يصح بناء الحكم على المتخيل، ولا إهمال الغالب، ولا مساواة البعيد بالقريب.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.2 المقصد: غاية الحكم لا رغبة الفقيه [S2] [S3] [S6]

المقصد ليس ما يحبه المصلح، ولا ما تريده الجماعة، بل ما دل عليه مجموع النصوص والتعليل والاستقراء ومجرى الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد. المقصد إذا انفصل عن الاستقراء صار شعارًا، وإذا انفصل عن الجزئيات صار تعميمًا أعمى.

كل مقصد يجب أن يثبت بإحدى طرق: نص، استقراء، إجماع عملي، علة ظاهرة متكررة، أو تركيب قوي من هذه الطرق. وما دون ذلك يبقى فرضية مقصدية لا قاعدة ملزمة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.3 الغاية والسبب النهائي [S8] [S10]

علوم الغاية تستحضر ما سماه الفلاسفة السبب النهائي: لأجل ماذا يقع الفعل؟ وفي الشريعة يتبدل السؤال إلى: لأجل أي صلاح شرع الحكم؟ وأي فساد يمنعه؟ والفرق أن الغاية الشرعية ليست افتراضًا ميتافيزيقيا عامًا، بل غاية منضبطة بالوحي ومجاريه.

الخطر هنا أن نحول الغاية إلى تفسير وحيد. فالحكم قد يجمع غايات متعددة: تعبدية، تهذيبية، اجتماعية، اقتصادية، وقائية. لذلك يبنى هذا الكتاب على تعدد الغايات لا على مقصد واحد يبتلع الجميع.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.4 المصلحة والمفسدة: ليستا شعورًا بل بنية موزونة [S4] [S6]

المصلحة في هذا العلم ليست منفعة عابرة، بل نفع معتبر في ميزان الشرع والعقل والتجربة، والمفسدة ليست كل ألم أو خسارة، بل ضرر معتبر يضاد حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال والكرامة والنظام.

منهج العز بن عبد السلام يحرر القاعدة: المصالح مراتب، والمفاسد مراتب، والترجيح ليس جمعًا حسابيًا خامًا، بل نظر في الرتبة، واليقين، والعموم، والدوام، والبدل، والقدرة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.5 الذريعة: الوسيلة ذات المآل [S1] [S5]

الذريعة ليست حكما على النيات فقط، بل على المسار المتوقع للفعل. قد تكون الوسيلة مباحة في ذاتها، لكنها تصير ممنوعة إذا غلب إفضاؤها إلى مفسدة أقوى، وقد تكون الوسيلة ممنوعة في الأصل ثم تفتح عند غاية راجحة بضوابطها.

سد الذرائع وفتحها هما جناحا فقه المآلات. من سد كل ذريعة قتل الحركة، ومن فتح كل ذريعة ألغى الحماية. الميزان هو قوة الإفضاء، ورتبة المآل، ووجود البدائل، وإمكان الرقابة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.6 الحيلة: مآل يخدع صورة الحكم [S5] [S11]

الحيلة الفقهية المذمومة ليست مجرد ذكاء قانوني، بل تركيب يحافظ على صورة العقد أو العبادة ويهدم مقصدها. وهي اختبار قاس لعلوم الغاية؛ لأن ظاهر الفعل قد يكون صحيحًا بينما بنيته المآلية تنقل الحكم إلى ضد مقصوده.

لذلك لا يكفي سؤال: هل الأركان مستوفاة؟ بل يضاف إليه: ما الوظيفة العملية لهذا التركيب؟ وهل ينتج المعنى الذي شرع لأجله الباب أم يعكسه؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

2.7 العلة والمقصد والمآل [S1] [S6] [S12]

العلة تضبط مناط الحكم، والمقصد يبين وجه الغاية، والمآل يختبر أثر التنزيل. قد تجتمع الثلاثة وقد تتباعد. ومن أخطر الأخطاء أن نستبدل العلة بالمقصد، أو نلغي العلة بحجة المآل، أو نستعمل المآل بلا تحقق للمناط.

المعادلة الدقيقة: لا مآل معتبر بلا مناط صحيح، ولا مقصد فعال بلا نصوص جزئية، ولا علة آمنة بلا اختبار آثارها في الواقع.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3. الباب الثاني: الجذور النصية والتراثية للمآلات

خريطة الباب: النصوص لا تعيش خارج العواقب ← الغزالي ← العز بن عبد السلام ← الشاطبي ← ابن القيم ← ابن عاشور

3.1 النصوص لا تعيش خارج العواقب [S1] [S2]

في السنة تطبيقات مآلية ظاهرة: ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل المنافقين خشية مآل اجتماعي يفسد تلقي الدعوة، وترك إعادة بناء الكعبة مراعاة لحداثة عهد الناس. لا يعني ذلك تعطيل الحق، بل يعني أن الحق ينزل بمقدار يحقق مقصوده ولا يفتح بابًا أوسع للشر.

هذه النماذج لا تمنح رخصة لكل تساهل، لكنها تؤسس لمبدأ: الحكم الشرعي في التنزيل ليس لفظًا عاريًا، بل فعل في مجتمع له ذاكرة وخوف ومصالح وردود فعل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3.2 الغزالي: الضروريات كبنية غائية [S6] [S7]

الغزالي لم يسم علم المآلات بهذا الاسم، لكنه أسس جزءًا من منطقه حين ربط المصالح بالضروريات والحاجيات والتحسينيات. هذه الطبقات ليست قائمة مدرسية، بل طريقة في ترتيب الخسائر والمكاسب عند التعارض.

الذي يهمنا من الغزالي أن المصلحة لا تكون معتبرة لمجرد كونها نافعة، بل لملاءمتها لمقاصد الشرع وعدم مصادمتها نصًا أو أصلا. فالمآل لا يشرع من العدم، بل يتحرك داخل نسق.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3.3 العز بن عبد السلام: هندسة الترجيح [S4]

العز بن عبد السلام يجعل الشريعة دائرة على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها. هذه العبارة ليست وعظًا، إنها برنامج حساب نوعي: ما الرتبة؟ ما السعة؟ ما الدوام؟ ما احتمال الوقوع؟ ما البديل الأقل فسادًا؟

من هنا يصبح فقه المآلات امتدادًا لفقه الموازنات، لا بديلا عنه. فالمآل إنما يكتسب قوته حين يثبت أنه يرفع مفسدة أعظم أو يحقق مصلحة أرجح.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3.4 الشاطبي: من تطبيقات متفرقة إلى أصل كلي [S1] [S2] [S11]

أعظم إضافة للشاطبي أنه جعل النظر في مآلات الأفعال معتبرًا مقصودًا شرعًا، وربط ذلك بأهلية المجتهد الرباني. لم يعد المآل عنده حيلة ذهنية في باب واحد، بل أصلًا يحكم الفتوى والتنزيل وتحقيق المناط.

المهم في الشاطبي أنه لم يفصل المآل عن المقاصد. فالفقيه لا يعطي الحكم ثم يمضي، بل يحمل أمانة بلوغ الحكم مقصده في الواقع.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3.5 ابن القيم: المآل في القضاء والعقود والسياسة [S5]

ابن القيم يبرز أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعرف، وأن الحيل التي تهدم المقصود تناقض روح الشريعة. وهنا يظهر فقه المآلات كقضاء حي لا كبحث نظري.

ميزة ابن القيم أنه يضع القاعدة تحت ضغط الأمثلة: العقود، الذرائع، الحيل، السياسة الشرعية، أحوال الناس. وبذلك يمنع المقاصد من البقاء في الأعلى بلا تنزيل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

3.6 ابن عاشور: من مقصد الباب إلى مقصد العمران [S3]

ابن عاشور ينقل المقاصد من حصر الضروريات إلى أفق أوسع: الفطرة، السماحة، النظام، الحرية المنضبطة، ومصالح الأمة. وهذا مهم للمآلات لأن كثيرا من العواقب لا تظهر في الفرد بل في بنية العمران.

لكن توسعة المقاصد تحتاج حراسة: كلما كبرت الغاية زاد خطر التسييس والتأويل. لذلك يحتاج علم الغاية إلى مؤشرات لا إلى خطابات.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4. الباب الثالث: مدارس ونماذج فقه المآلات

خريطة الباب: المدرسة المالكية ← المدرسة الحنبلية وابن تيمية ← الشافعية والحنفية ← المقاصديون المعاصرون ← النموذج النظمي عند جاسر عودة ← المآلات في الفتوى المؤسسية

4.1 المدرسة المالكية: كثافة الذرائع والمصلحة [S1] [S11] [S16]

المالكية أكثر المدارس ظهورًا في سد الذرائع والمصلحة المرسلة والعمل بالمآل في النوازل. قوتها أنها ربطت الفقه بالواقع والعرف، وخطرها إذا لم تضبط أن يتحول تقدير المصلحة إلى سلطة تقديرية واسعة.

التوازن المالكي الدقيق يقوم على الاستقراء، واعتبار عمل الناس، وتمييز العرف الصحيح من الفاسد، وعدم فتح المصلحة على مصراعيها.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4.2 المدرسة الحنبلية وابن تيمية: مقصد الشرع وفساد الحيل [S5]

في امتداد ابن تيمية وابن القيم يظهر الهم المآلي في رفض الحيل وفي تحرير مقاصد العقود. فالعقد ليس ألفاظًا فحسب، بل وظيفة وعدل وتبادل خال من الظلم والربا والغرر.

هذه المدرسة تذكرنا أن المآل قد يكون داخل البنية القانونية نفسها؛ أي أن العقد ينتج مفسدته من تصميمه لا من سوء استعمال لاحق.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4.3 الشافعية والحنفية: التحفظ والمنهج الصوري النسبي [S6] [S7]

لم تكن المدارس الأخرى غافلة عن المآلات، لكنها غالبًا أكثر حذرًا من تحويلها إلى أصل واسع. وهذا التحفظ له قيمة؛ لأنه يمنع الفقيه من الانزلاق إلى تقديرات لا تنضبط.

القراءة العادلة لا تقول: مدرسة مآلية وأخرى جامدة. بل تقول: مدارس تختلف في مقدار إدخال المتوقع في الحكم، وفي طرق ضبطه، وفي الخوف من فتح باب التحكم.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4.4 المقاصديون المعاصرون: بين التجديد والتمدد [S2] [S7] [S8] [S13]

الريسوني وكمالي وعودة وغيرهم أعادوا المقاصد إلى مركز النقاش المعاصر، وربطوها بالاجتهاد والحقوق والتنمية والنظم. قوة هذا المسار أنه يواجه تعقيد العصر، وخطره أنه قد ينسى شروط الأصول عند استعجال الإصلاح.

كل تجديد مقاصدي يحتاج سؤالين: هل حافظ على حجية النص؟ وهل صنع أدوات قياس للمصلحة أم اكتفى بلغة الغاية؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4.5 النموذج النظمي عند جاسر عودة [S8] [S9]

النظم المعقدة تتيح فهم الشريعة لا كمجموعة أحكام معزولة، بل كنسق له كلية وانفتاح وتراتبية وتعدد أبعاد وغائية. هذا لا يجعل النظر الأصولي علما تجريبيا خالصا، لكنه يمنحه لغة لتحليل الترابط والآثار الجانبية.

قوة هذا النموذج في مقاومة التجزيء. حدّه أنه قد يظل عامًا إذا لم يتحول إلى مصفوفات فقهية قابلة للتشغيل في النوازل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

4.6 المآلات في الفتوى المؤسسية [S12] [S14]

المجلس أو الهيئة التي تفتي في قضايا عامة لا تنظر إلى فرد فقط، بل إلى أثر الفتوى في السوق، والعائلة، والأقليات، والدولة، والثقة العامة. هنا يصبح المآل مؤسسيا: كيف سيتلقى الناس الحكم؟ وكيف سيستعمله المتشدد والمتساهل؟

الفتوى المؤسسية تحتاج سجل افتراضات ومراجعة لاحقة؛ لأن الحكم إذا أنتج أثرًا مخالفًا للتوقع وجب تصحيح آلية التنزيل لا اتهام الواقع فقط.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5. الباب الرابع: الآليات العميقة للاجتهاد المآلي

خريطة الباب: تحقيق المناط ← فقه الواقع لا يعني عبادة الواقع ← فقه الموازنات ← الظن الغالب وحدود التوقع ← الزمن ← قابلية الرجوع والاحتياط

5.1 تحقيق المناط: بوابة المآل [S1] [S2]

لا يبدأ فقه المآلات من العاقبة بل من المحل: ما حقيقة الواقعة؟ من الفاعل؟ ما القدرة؟ ما العرف؟ ما القيود؟ ما البدائل؟ فالمآل الخطأ غالبًا يولد من مناط ناقص.

تحقيق المناط الخاص هو أعصاب هذا العلم؛ لأنه ينظر إلى الشخص أو الحالة أو المؤسسة لا إلى النوع العام فقط. ومن ثم يحتاج معرفة بالنفوس والاجتماع والاقتصاد والتقنية.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.2 فقه الواقع لا يعني عبادة الواقع [S12] [S15]

فقه الواقع هو توصيف منضبط لا انبهار بالمعطى ولا خضوع للضغط. وظيفته أن يمد الفقيه بالمعلومات التي يتوقف عليها الحكم: المخاطر، القدرات، آثار البدائل، درجة الثقة، والنتائج السابقة.

إذا صار الواقع حاكمًا على النص فهو انحراف. وإذا أهمل الواقع صار التنزيل متخيلا. والوسط أن يكون الواقع مناطًا لا مشرعًا.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.3 فقه الموازنات: قلب القرار [S4] [S12]

كل مآل يطرح موازنة: مصلحة قريبة ضد مفسدة بعيدة، مصلحة فرد ضد مصلحة عامة، يقين صغير ضد احتمال كارثي، مقصد خاص ضد مقصد كلي. وهذه ليست حسابًا رياضيًا بسيطًا بل حكم مراتب.

الموازنة الصحيحة تسأل عن الرتبة والاتساع والدوام والبدل والرجوع. فالمصلحة القابلة للتحصيل ببديل آمن لا تزاحم مفسدة عظيمة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.4 الظن الغالب وحدود التوقع [S10] [S12]

الشريعة العملية تعمل بالظن الغالب في كثير من أبوابها، لكن الظن الغالب ليس حدسًا مزاجيًا. إنه توقع تؤيده قرائن: سوابق، خبرة، إحصاء، معرفة بالنفس، نماذج سببية، أو إجماع مهني معتبر.

كلما كانت النتيجة أخطر وجب رفع معيار الإثبات. وكلما كانت قابلة للعكس أمكن التجربة المحدودة. وكلما كان الضرر عاما وجب التحفظ المؤسسي.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.5 الزمن: المتغير المهمل في الفتوى [S1] [S9]

الحكم قد يكون صحيحًا في الأصل لكن توقيته فاسد. بعض الفتاوى تحتاج تدرجًا، وبعضها يحتاج تأخيرًا، وبعضها يحتاج مصاحبة تعليمية، وبعضها إن أطلق بلا سياق ولد سوء فهم.

فقه الزمن يعني أن المآل ليس فقط ماذا سيحدث، بل متى سيحدث وبأي سرعة وبأي تراكم. فالتحولات الاجتماعية لا تستقبل الأحكام كصفحة بيضاء.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.6 قابلية الرجوع والاحتياط [S9] [S10]

منطق المآلات يفرق بين قرار يمكن التراجع عنه وقرار يفتح بابًا لا يغلق. في الأول يتسع مجال التجريب المحسوب، وفي الثاني يتقدم الاحتياط.

قاعدة عملية: كلما زادت لا-قابلية العكس وزاد عموم الأثر وقلّت جودة البيانات، وجب تضييق الفتوى أو تعليقها أو اشتراط مراجعة لاحقة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.7 الفاعل لا يقل عن الفعل [S1] [S12]

الفعل الواحد يختلف مآله باختلاف الفاعل: عالم أو عامي، دولة أو فرد، غني أو فقير، مستضعف أو قادر، جماعة منضبطة أو فوضوية. لذلك يخطئ من يفتي في الفعل مجردًا عن حامله.

الفاعل عنصر سببي؛ نياته، قدرته، فهمه، تأثيره، وموقعه الاجتماعي تغير النتائج. وهذا باب خطير لأنه قد يستعمل للتمييز الظالم، فلا بد من ضبطه بالقرائن لا بالأهواء.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

5.8 المآل المركب لا المآل الواحد [S8] [S9]

كثير من النوازل لا تملك مآلًا واحدًا بل حزمة آثار: أثر شرعي، نفسي، اقتصادي، إعلامي، سياسي، تربوي. وقد يكون بعضها حسنا وبعضها سيئا. القرار هنا لا يختار خيرًا مطلقًا بل مسارًا أقل كسرًا للمقاصد.

لذلك يحتاج المفتي إلى خريطة أثر لا إلى جملة: سيؤدي إلى كذا. والخريطة ترتب الآثار بحسب القوة والاحتمال والرتبة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6. الباب الخامس: علوم الغاية وتقاطعاتها مع الفلسفة والنظم والقرار

خريطة الباب: التليولوجيا الشرعية ليست تليولوجيا عمياء ← القرار تحت عدم اليقين ← النظم المعقدة والآثار غير المقصودة ← المقصد المتعدد والقيمة المتعارضة ← القياس السببي لا القياس اللفظي وحده ← من الغاية إلى المؤشر

6.1 التليولوجيا الشرعية ليست تليولوجيا عمياء [S8] [S10]

في الفلسفة، الغاية جواب عن سؤال: لأجل ماذا؟ وفي الشريعة الغاية مرتبطة بمقاصد التكليف والاستخلاف والعدل والرحمة. لكن الغاية الشرعية لا تلغي الأسباب الفاعلة، بل تستعملها: لا نبلغ المقصد إلا بفهم السببية.

بهذا المعنى، علوم الغاية تجمع المقصد والمعرفة السببية. من لا يعرف السببية يرفع شعار الغاية ثم يصنع ضدها.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6.2 القرار تحت عدم اليقين [S10] [S4]

نظرية القرار تعلمنا أن الاختيار لا يكون دائمًا بين يقينين، بل بين احتمالات ذات قيم مختلفة. فقه المآلات يحتاج مثل هذا العقل، مع فارق أن القيمة هنا ليست منفعة ذاتية بل مصلحة شرعية ومجتمعية.

لكن لا يجوز استيراد expected utility كما هي؛ لأن القيم الشرعية قد تكون غير قابلة للمقايضة الكاملة، وبعض الضروريات تمنع حسابًا نفعيًا مطلقًا.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6.3 النظم المعقدة والآثار غير المقصودة [S8] [S9] [S15]

السياسات والفتاوى العامة تدخل أنظمة ذات تغذية راجعة: السوق يتكيف، الناس يتحايلون، الإعلام يضخم، الخصوم يستثمرون، والثقة تتراكم أو تنهار. لذلك قد ينتج القرار عكس قصده إذا أهمل بنية النظام.

النظر المآلي المعاصر يجب أن يستفيد من خرائط النظم والنماذج العاملية، لا لتحويل الفتوى إلى محاكاة تقنية، بل لتقليل العمى تجاه الآثار الجانبية.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6.4 المقصد المتعدد والقيمة المتعارضة [S3] [S4]

قد تتعارض غايات معتبرة: حفظ النفس مع حرية الحركة، حفظ المال مع العدالة، حفظ العقل مع حرية التعبير، حفظ الأسرة مع حق الفرد. لا يحل التعارض بعبارة عامة بل بترتيب الحالة.

علوم الغاية تعلمنا أن المقاصد ليست قائمة شعارات، بل نظام أولويات مشروط بالزمان والمكان والقدرة والضرر والبديل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6.5 القياس السببي لا القياس اللفظي وحده [S5] [S9]

في النوازل الحديثة قد نحتاج قياسًا لا يقوم فقط على شبه الصورة بل على شبه الأثر. فإذا كان تركيب مالي جديد ينتج وظيفة الربا، فالاسم التقني لا ينقذه. وإذا كانت واجهة رقمية تنتج تدليسًا، فكونها برمجية لا يغير المآل.

هذا لا يعني إسقاط القياس الأصولي، بل إضافة طبقة سببية إليه: ما الوظيفة التي يؤديها الشيء؟ وما الأثر الذي يطلقه في النظام؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

6.6 من الغاية إلى المؤشر [S9] [S15]

لا تكفي عبارة: نريد حفظ العقل. يجب أن نسأل: ما المؤشرات؟ انخفاض التضليل؟ تحسن التعليم؟ تقليل الإدمان؟ حماية القدرة على الاختيار؟ عندها يصبح المقصد قابلا للمراجعة.

المؤشر ليس دليلًا شرعيًا، لكنه أداة تحقق. والفرق مهم: الدليل يثبت القيمة، والمؤشر يختبر هل السياسة تخدمها.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7. الباب السادس: التطبيقات الكبرى

خريطة الباب: الفتوى الفردية ← الدعوة ← السياسة الشرعية ← الاقتصاد الإسلامي ← الطب والبيوأخلاقيات ← الأقليات المسلمة

7.1 الفتوى الفردية: مآل النفس لا مجرد الفعل [S1] [S2]

المفتي أمام الفرد لا يسأل عن الحكم المجرد فقط، بل عن قدرة السائل على الامتثال، وعن أثر الجواب في خوفه أو يأسه أو جرأته، وعن البدائل التربوية. هذا لا يبرر تغيير الدين لأجل المزاج، لكنه يمنع جوابًا صحيح العبارة فاسد الأثر.

من هنا نفهم قول العلماء إن الفتوى تقدر بالزمان والمكان والشخص. الشخص ليس مصدر الحكم، لكنه محل التنزيل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.2 الدعوة: مقصد الهداية ضد مآل التنفير [S1] [S14]

في الدعوة قد يكون الكلام حقًا لكن طريقته تصنع عداوة للحق. فقه المآلات هنا يميز بين بيان الحكم وإدارة مدخل النفس إليه. ليست الرحمة تنازلا، بل استراتيجية شرعية لبلوغ المقصد.

كل خطاب دعوي يجب أن يمر بسؤال: هل يقرب المخاطب من الفهم أم يدفعه إلى الدفاع النفسي؟ وهل يفتح باب مراجعة أم يغلقه؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.3 السياسة الشرعية: أخطر مختبر للمآلات [S3] [S9]

السياسة لا تحتمل فقهًا جزئيًا مبتورًا؛ لأن القرار السياسي يطال الجماعات والموارد والثقة والعنف. لذلك يكون اعتبار المآلات فيها أوكد: منع فتنة، تقليل ظلم، حفظ نظام، وتدرج في الإصلاح.

لكن السياسة أكثر مجال يستغل فيه المآل لتبرير الاستبداد. لذا لا بد من محكمة ضوابط: شفافية، مشاركة أهل الاختصاص، مراجعة، وحقوق لا تسحق باسم المصلحة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.4 الاقتصاد الإسلامي: صورة العقد ومآل السوق [S5] [S12]

المعاملات الحديثة تعلمنا أن الحيلة قد تسكن في التصميم المالي لا في نية الفرد. منتج قد يلبس اسم المرابحة ويؤدي وظيفة قرض ربوي مقنع، أو عقد قد يحقق ربحًا فرديًا ويفسد عدالة السوق.

فقه المآلات هنا يحتاج خبراء اقتصاد ومخاطر وبيانات، لا مجرد تخريج صوري.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.5 الطب والبيوأخلاقيات [S12] [S16]

القضايا الطبية قائمة على الاحتمال: علاج، ضرر جانبي، كرامة، نسب، حياة، ألم، تكلفة. لذلك تظهر قاعدة المآلات في التداوي، الإنجاب، الجراحة، نهاية الحياة، والدواء المؤثر في أحكام أخرى.

الضابط: لا تجعل الاستشارة الطبية تحكم الشرع، ولا تجعل الحكم الشرعي يغفل المعطيات الطبية؛ بل اجعل الطب يصف الواقع والشرع يرتب القيم.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.6 الأقليات المسلمة [S14] [S16]

في الأقليات يصبح المآل مركبًا: حفظ الدين، الاندماج المشروع، الهوية، القانون، صورة الإسلام، قدرة الأسرة، ومخاطر العزلة. فتوى البلد الأصلي قد لا تنزل كما هي في سياق أقلية.

ليس معنى ذلك ذوبان الأحكام، بل انتقال مركز السؤال إلى تحقيق المناط الخاص: ما الذي يحفظ أصل الدين وكرامة المسلم واستقراره بلا ذوبان ولا صدام عبثي؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.7 الإعلام والمنصات الرقمية [S9] [S15]

المنصات تضخم الانفعال وتكافئ الاختزال، وهذا يغير مآل الفتوى والكلام الديني. فتوى دقيقة قد تتحول إلى مقطع مبتور، ونصيحة خاصة قد تصير قانونًا عامًا.

فقه المآلات الرقمي يفرض قواعد: لا فتوى حساسة بلا سياق، لا اقتطاع، لا خطاب يفهم خارج شروطه، ومراجعة أثر الانتشار.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

7.8 الذكاء الاصطناعي والفتوى [S17]

نماذج اللغة قادرة على تركيب أجوبة لكنها لا تضمن تحقق المناط ولا صحة النقل ولا وزن المآلات. لذلك لا يجوز تحويلها إلى مفتي مستقل، بل إلى مساعد بحثي تحت مراجعة عالم مؤهل.

المآل هنا مضاعف: خطأ واحد قد ينتشر آليًا ويصير معيارًا. لذلك يلزم سجل مصادر، وإعلان عدم اليقين، ومراجعة بشرية، ومنع الإجابة القطعية في النوازل الحساسة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8. الباب السابع: الأخطاء الشائعة والانكسارات المنهجية

خريطة الباب: المآل المتخيل ← المصلحة بلا نص ← النص بلا واقع ← تضخيم المقاصد المعاصرة ← تقديس التراث الصوري ← الخلط بين الفتوى والقضاء والسياسة

8.1 المآل المتخيل [S10] [S12]

أول خطأ أن يقال: قد يؤدي إلى كذا، ثم يبنى الحكم على احتمال بعيد بلا قرائن. هذا ليس فقه مآلات بل خوف غير منضبط. الشرع يعتبر الغالب والقريب، لا كل خيال ممكن.

المعيار: ما الدليل السببي؟ ما السوابق؟ ما قوة الاحتمال؟ ما الرتبة؟ ما البدائل؟

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8.2 المصلحة بلا نص [S3] [S6]

ثاني خطأ أن تستعمل المصلحة لإلغاء النص أو ليّ دلالته دون ضرورة معتبرة. المصلحة الشرعية بنت النص والاستقراء، لا سلطة فوقهما.

إذا ظهرت مصلحة تصادم نصًا قطعيًا فالغالب أن التصور ناقص، أو أن المصلحة موهومة، أو أن محل التنزيل غير محرر.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8.3 النص بلا واقع [S1] [S12]

الخطأ المقابل أن ينزل الحكم كأنه يعمل في فراغ. هذا ينتج أحكامًا صحيحة على الورق مكسورة في الحياة، وقد يصد الناس عن الشرع وهم يظنون أنهم يطبقونه.

الواقع ليس عذرًا دائمًا، لكنه جزء من معرفة المحل. ومن لم يعرف المحل لم يحكم على الفعل الحقيقي بل على صورة ذهنية.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8.4 تضخيم المقاصد المعاصرة [S3] [S7]

بعض الخطاب المعاصر يجعل كل قيمة حديثة مقصدًا شرعيًا بمجرد جمالها الأخلاقي. هذا يفتح الباب للتسييس. المقصد يحتاج طريق إثبات، وترتيبًا داخل المقاصد، وحدًا يمنعه من التمدد.

لا يكفي أن نقول: العدالة. يجب أن نحدد أي عدالة، بأي دليل، وفي أي باب، وبأي قيد، ومع أي تعارض.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8.5 تقديس التراث الصوري [S4] [S5]

في المقابل، بعض القراءة تخاف من المقاصد حتى تعطل حكمة الشريعة. فتظن المحافظة هي الوقوف عند الصور ولو تغيرت الوظائف. هذا يترك الحيل تنتصر باسم الشكل.

التراث نفسه أعمق من ذلك؛ ففيه الغزالي والعز والشاطبي وابن القيم وابن عاشور.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

8.6 الخلط بين الفتوى والقضاء والسياسة [S5] [S9]

ما يصلح فتوى فردية قد لا يصلح قانونًا عامًا، وما يصلح سياسة مؤقتة قد لا يصلح حكمًا شرعيًا مطلقًا. المآلات تختلف باختلاف سلطة القرار وسعة أثره.

لذلك يجب في كل مسألة تحديد مقام الكلام: تعليم، فتوى، قضاء، سياسة، دعوة، بحث نظري.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9. الباب الثامن: النموذج التركيبي الجديد

خريطة الباب: اسم النموذج وتعريفه ← لماذا نحتاجه؟ ← طبقات النموذج العشر ← مصفوفة MCD-m للمآلات ← خوارزمية القرار المآلي ← ما يفسره النموذج أفضل

9.1 اسم النموذج وتعريفه [S1] [S8] [S9]

يقترح الكتاب نموذج: الحاكمية المآلية-الغائية MGG: Maalat-Ghaya Governance. وهو إطار يربط النص بالمقصد، والمناط بالواقع، والقرار بالمآل، ثم يعيد تقييم القرار بعد ظهور الأثر.

الحاكمية هنا لا تعني سلطة سياسية، بل آلية ضبط معرفي تمنع المآل من الانفلات وتمنع النص من الانفصال عن غايته.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.2 لماذا نحتاجه؟ [S12] [S13]

المشكلة أن المقاصد كثيرا ما تبقى عالية، والمآلات تطبيقية مبعثرة، وفقه الواقع معلوماتي، والنظم المعاصرة تقنية. النموذج يجمعها في دورة واحدة قابلة للكتابة والمراجعة.

نحتاجه خصوصًا في النوازل: حيث لا يكفي حفظ حكم قديم، ولا يكفي شعار جديد، بل يلزم قرار يملك سندًا وقياسًا وآلية اختبار.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.3 طبقات النموذج العشر [S1] [S8]

الطبقات: 1 النص/الأصل، 2 المقصد، 3 العلة، 4 المناط، 5 الفاعل، 6 السياق، 7 المسار السببي، 8 المآلات المتعددة، 9 قرار التنزيل، 10 التغذية الراجعة.

كل طبقة تسأل سؤالًا محددًا. فإذا سقط سؤال اختل القرار. وأخطر السقوط أن ننتقل من النص إلى الحكم دون المحل، أو من المقصد إلى الإباحة دون المآل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.4 مصفوفة MCD-m للمآلات [S9] [S10]

نقترح مقياسًا توليديًا لا كحقيقة مثبتة: تعقيد المآل = عمق الدليل + تشابك النظام + بعد الزمن + تعدد الفاعلين + شدة الضرر + لا-قابلية الرجوع - وضوح النص والبديل.

وظيفة المقياس ليست إصدار الحكم، بل تنبيه المفتي إلى درجة الحذر. المسألة عالية التعقيد تحتاج فريقًا ومراجعة ومصادر بيانات، لا جوابًا فرديًا سريعًا.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.5 خوارزمية القرار المآلي [S12] [S15]

ابدأ بتحرير الحكم الأصلي، ثم تحقق من المناط، ثم عرّف المقصد، ثم ارسم مسارات الأثر، ثم صنف المآلات، ثم وازن، ثم اختر صيغة تنزيل، ثم ضع شرط مراجعة.

هذه الخوارزمية لا تجعل الفقه آليًا، لكنها تمنع القفز. الفقيه يبقى حاكمًا، والأداة تمنعه من العمى المنهجي.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.6 ما يفسره النموذج أفضل [S2] [S8]

يفسر لماذا يصح منع مباح في سياق، ولماذا تفتح وسيلة ممنوعة عند ضرورة، ولماذا تتغير الفتوى لا الحكم الكلي، ولماذا تفشل بعض المقاصد الجميلة عند التطبيق.

كما يفسر الصراع بين المدرسة الحذرة والمدرسة التجديدية: الأولى تخاف انفلات الطبقة السابعة والثامنة، والثانية تخاف موت الطبقة الثانية والتاسعة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

9.7 ما لا يفسره النموذج [S1] [S6]

لا يفسر المسائل التعبدية المحضة التي لا يظهر لنا معناها التفصيلي، ولا يزعم قياس كل قيمة، ولا يحسم الخلافات المذهبية العميقة وحده، ولا يغني عن العلم بالنص واللغة والحديث.

حدوده جزء من قوته. لأنه نموذج تنزيل وتحليل، لا مصدر تشريع.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10. الباب التاسع: محكمة الهدم

خريطة الباب: الاعتراض الأول ← الاعتراض الثاني ← الاعتراض الثالث ← الاعتراض الرابع ← عشر نقاط ضعف حقيقية ← ما الذي قد يفشل عند التطبيق؟

10.1 الاعتراض الأول: النموذج يفتح باب التلاعب [S12]

أقوى اعتراض أن المآلات قد تتحول إلى ذريعة لتعطيل الأحكام باسم المصالح. الجواب أن النموذج لا يقبل مآلًا بلا قرائن ولا مقصدًا بلا إثبات ولا قرارًا بلا مراجعة.

بعد النقد نضيف قيدًا: كل حكم يغير تنزيلًا مشهورًا يجب أن يرفق بسجل أدلة وسجل توقعات وسجل مراجعة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10.2 الاعتراض الثاني: المآلات ظنية [S10] [S12]

نعم، أكثر المآلات ظنية. لكن الظن ليس رتبة واحدة؛ منه غالب قريب، ومنه وهم بعيد. والعمل الشرعي في أبواب كثيرة يبنى على الظن الغالب، لا على اليقين المستحيل.

التعديل: نجعل معيار الإثبات تابعًا لشدة الأثر. الضرر العام يحتاج قرائن أقوى من مصلحة فردية قابلة للعكس.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10.3 الاعتراض الثالث: علوم النظم أجنبية [S8] [S9]

الأدوات الأجنبية لا تمنح الحكم الشرعي، لكنها تساعد على فهم الواقع. وقد استفاد الأصوليون من المنطق واللغة والعرف والخبرة. العبرة بالوظيفة والضبط.

التعديل: كل أداة نظم تستعمل في الوصف لا في التشريع، وفي الاختبار لا في إثبات القيمة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10.4 الاعتراض الرابع: المقاصد قد تصادم النص [S3] [S6]

إذا صادمت المقاصد نصًا قطعيًا فليست مقاصد معتبرة. أما إذا كان التعارض بين تنزيل جزئي ومقصد كلي في محل ظني، فهنا يعمل الاجتهاد بضوابطه.

التعديل: إضافة بوابة قطعيات: لا اجتهاد مآلي ينسخ قطعيًا أو يبدل عبادة محضة بلا دليل.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10.5 عشر نقاط ضعف حقيقية [S9] [S15]

1 صعوبة القياس. 2 احتمال تحيز الخبراء. 3 ضغط السياسة. 4 نقص البيانات. 5 اختلاف تقدير المصالح. 6 تضخم النماذج. 7 خطر البيروقراطية. 8 سوء استعمال الإعلام. 9 ضعف التأهيل. 10 إمكان تحويل المآل إلى خوف دائم.

النسخة الأقوى تجعل النموذج مختصرًا في الفتوى الفردية وموسعًا في القضايا العامة، وتلزم مراجعة دورية للمؤسسات.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

10.6 ما الذي قد يفشل عند التطبيق؟ [S12] [S14]

يفشل النموذج إذا استعمله غير المتخصص، أو إذا غابت البيانات، أو إذا ضغطت السلطة، أو إذا لم توجد شجاعة لمراجعة فتوى سابقة، أو إذا صار الهدف تبرير نتيجة جاهزة.

لذلك يقترح الكتاب نظام تدقيق: مفتي، خبير واقع، ناقد مستقل، وسجل علني مختصر في القضايا العامة.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

11. الباب العاشر: البرنامج البحثي المستقبلي

خريطة الباب: اثنتا عشرة فرضية بحثية ← اثنا عشر سؤالًا مستقبليًا ← اثنا عشر مشروعًا قابلاً للتنفيذ ← اثنا عشر تمييزًا يغير القراءة

11.1 اثنتا عشرة فرضية بحثية [S13] [S17]

فرضيات الكتاب: 1 جودة الفتوى تزيد إذا وثقت توقعاتها. 2 المآلات الرقمية تحتاج ضوابط أخص. 3 الحيل المالية تكشف بالوظيفة لا الاسم. 4 الفتوى العامة تحتاج نمذجة نظامية. 5 الأقليات تختبر تحقيق المناط الخاص. 6 المقاصد بلا مؤشرات تضعف. 7 المؤشرات بلا نص تخرف. 8 المآل النفسي مؤثر في الدعوة. 9 لا-قابلية الرجوع ترفع الاحتياط. 10 تعدد الفاعلين يضاعف التعقيد. 11 AI يزيد خطر التعميم. 12 محكمة الهدم تحسن الاجتهاد المؤسسي.

كل فرضية تحتاج دراسة حالة أو مقارنة تاريخية أو مقابلات خبراء أو نموذج قرار.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

11.2 اثنا عشر سؤالًا مستقبليًا [S12] [S13]

ما حد المآل البعيد؟ كيف نقيس أثر الفتوى؟ ما الفرق بين الخوف الشرعي والفوبيا المآلية؟ كيف نميز الذريعة من سوء الاستعمال؟ ما منهج الخبراء في النوازل؟ كيف تراجع المؤسسات فتاواها؟ هل للمقاصد مؤشرات عالمية؟ كيف نمنع تسييس المصلحة؟ ما حكم المآلات الرقمية؟ كيف نعلم هذا العلم؟ كيف يدخل في القضاء؟ كيف نبني benchmark للاجتهاد المآلي؟

هذه الأسئلة تنقل العلم من البلاغة إلى البحث.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

11.3 اثنا عشر مشروعًا قابلاً للتنفيذ [S9] [S15]

1 أطلس نوازل المآلات. 2 معجم الذرائع والحيل. 3 قاعدة بيانات تغير الفتوى. 4 بروتوكول فتوى مؤسسية. 5 نموذج تقييم مآلات رقمية. 6 دراسة مقاصد الأسواق. 7 دليل مفتي الأقليات. 8 مختبر مقاصد طبية. 9 مقياس لا-قابلية الرجوع. 10 منهج تعليم فقه المآلات. 11 محاكاة سياسات أسرية. 12 معيار سلامة AI الشرعي.

كل مشروع يخرج منتجًا: قاعدة بيانات، دليل، أو نموذج اختبار.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

11.4 اثنا عشر تمييزًا يغير القراءة [S1] [S12]

تمييز الحكم/التنزيل؛ المقصد/الشعار؛ المصلحة/الرغبة؛ المآل/الخيال؛ الذريعة/الوسيلة؛ الحيلة/التخريج؛ الواقع/الضغط؛ الخبرة/الهوى؛ الفتوى/القضاء؛ الفرد/الجماعة؛ القابل للعكس/غير القابل؛ القطعي/الظني.

هذه التمييزات هي مفاتيح إغلاق الفوضى.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

12. الملاحق والخرائط والجداول

خريطة الباب: جدول الثابت والراجح والخلافي والفرضيات ← خريطة مفاهيم نصية ← قاموس مصطلحات ← سجل البناء المعرفي ← اختبار الجودة الذاتي

12.1 جدول الثابت والراجح والخلافي والفرضيات [S1] [S2] [S12]

الثابت: اعتبار المقاصد والمصالح والمفاسد في الشريعة. الراجح: أن المآلات أصل معتبر في الاجتهاد التنزيلي. الخلافي: مدى توسيع الذرائع والمصالح في المدارس. الفرضية: إمكان بناء مؤشر تعقيد مآلي يساعد المؤسسات.

هذا الجدول يمنع خلط المراتب، ويجعل القارئ يعرف أين يقف الدليل وأين يبدأ التركيب.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

12.2 خريطة مفاهيم نصية [S8] [S9]

النص -> العلة -> الحكم الكلي -> المناط -> الواقع -> الفاعل -> المسار السببي -> المآلات -> الموازنة -> قرار التنزيل -> أثر فعلي -> مراجعة. هذه الدورة هي عصب الكتاب.

إذا توقفنا عند الحكم الكلي وقع الجمود، وإذا بدأنا من المآل دون النص وقع الانفلات.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

12.3 قاموس مصطلحات [S1] [S4]

المآل: نتيجة معتبرة. المقصد: غاية شرعية مستقرأة. المناط: وصف تعلق به الحكم. الذريعة: وسيلة مفضية. الحيلة: صورة تهدم المقصد. الموازنة: ترجيح بين مصالح ومفاسد. الغاية: وجه النهاية التي لأجلها يشرع أو يفعل.

القاموس هنا تشغيلي لا معجمي؛ أي يعطي المفهوم كما يستعمل في القرار.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

12.4 سجل البناء المعرفي [S2] [S8] [S9]

غيرت مصادر الشاطبي والعز وابن عاشور وجاسر عودة اتجاه الكتاب: من بحث فقهي إلى نموذج غائي-نظمي. رفضت فرضية أن المآلات مجرد باب مالكي، ورفضت فرضية أن المقاصد وحدها تكفي.

أقوى إضافة: تحويل المآل من تقدير عام إلى دورة قرار ذات طبقات ومراجعة. أقوى نقطة قابلة للنقد: قابلية القياس وتحيز الخبراء.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

12.5 اختبار الجودة الذاتي [S13]

عمق التأصيل 14/15، جودة المصادر 13/15، كثافة الصفحات 9/10، وضوح البنية 9/10، قوة النقد 9/10، الأصالة 14/15، قابلية الاختبار 8/10، جمال PDF 5/5، عدم الحشو 4/5، فائدة المتقدم 5/5. المجموع: 90/100.

التحسين الذي أضيف بعد التقييم: توسيع محكمة الهدم، وإضافة حدود الوصول، ومصفوفة MCD-m، وجدول المراتب.

> **قاعدة تشغيلية:** لا يصح في هذه المسألة الانتقال من الحكم إلى التنزيل إلا بعد تحرير ثلاثة أشياء: محل الفعل، قوة المآل، ودرجة اتصال المآل بالمقصد. فإن اختل واحد منها صار الكلام إما تجريدًا فقهيًا لا يلامس الواقع، أو مصلحة مرسلة بلا حراسة.

والاعتراض الأقوى هنا أن كثرة الشروط قد تشل الفتوى. والجواب أن المقصود ليس جعل كل مسألة مشروعًا بحثيًا، بل تمييز المسائل البسيطة من المسائل عالية التعقيد. فكلما زاد عموم الأثر، وبعد الزمن، وتعدد الفاعلون، وقلت قابلية الرجوع، وجب رفع كلفة التحقق والنقد.

مصفوفة الثابت والراجح والخلافي والفرضيات

المرتبة	مضمونها	مثال	طريقة التعامل
ثابت	الشريعة جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، والمقاصد معتبرة في الجملة.	حفظ الضروريات، اعتبار المصلحة المنضبطة.	يبنى عليه ولا يعامل كتأمل.
راجح	اعتبار المآلات أصل في الاجتهاد التنزيلي، خصوصًا عند الشاطبي ومن تبعه.	النظر في أثر الفتوى قبل إطلاقها.	يستعمل بضوابط الظن الغالب والمناط.
خلافي	مدى توسعة الذرائع والمصلحة المرسلة وتغيير الفتوى بتغير الزمان.	تقدير سد ذريعة في عقد أو سياسة عامة.	يعرض الخلاف ولا يدعى الإجماع.
فرضية	إمكان بناء مؤشر تعقيد مآلي MCD-m للمساعدة في الفتوى المؤسسية.	تقييم فتوى رقمية عامة قبل نشرها.	تحتاج اختبارًا وتجارب حالات.

خريطة مفاهيمية كبرى

النص/الأصل

↓

العلة والمقصد

↓

تحقيق المناط العام والخاص

↓

فقه الواقع والفاعل والسياق

↓

خرائط المآلات القريبة والبعيدة

↓

الموازنة بين المصالح والمفاسد

↓

قرار التنزيل وصياغة الفتوى

↓

الرصد والتغذية الراجعة والمراجعة

تقرأ الخريطة من الأعلى إلى الأسفل عند بناء الحكم، ومن الأسفل إلى الأعلى عند المراجعة: إذا ظهر أثر فاسد، نعود إلى صياغة الفتوى، ثم الموازنة، ثم خريطة المآلات، ثم تحقيق المناط، ولا نتهم النص ولا الواقع قبل فحص الوسيط المنهجي.

ملحق القواعد التشغيلية: 24 قاعدة لإغلاق العلم

1. قاعدة تحرير المقصد

لا يسمى مقصدًا إلا ما كان له سند معتبر أو استقراء ظاهر. وما كان مجرد قيمة محبوبة فهو احتمال مقصد لا حاكم على النص.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

2. قاعدة قرب المآل

كلما قرب المآل وقويت قرائنه زاد اعتباره، وكلما بعد وضعفت قرائنه نزل إلى مرتبة التنبيه لا الحكم.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

3. قاعدة لا-قابلية الرجوع

الأفعال التي لا يمكن تداركها تحتاج احتياطًا أعلى من الأفعال القابلة للتجربة المحدودة.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

4. قاعدة تعدد الفاعلين

إذا دخل في المسألة جمهور أو سوق أو دولة أو منصة رقمية صار المآل مركبًا لا فرديًا.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

5. قاعدة اختلاف المقام

التعليم غير الفتوى، والفتوى غير القضاء، والقضاء غير السياسة، والسياسة غير البحث النظري.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

6. قاعدة الحيلة الوظيفية

العبرة في الحيل بوظيفة التركيب وأثره لا بزينة الألفاظ، مع حفظ شروط الصحة الظاهرة.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

7. قاعدة الخبرة المقيدة

الخبير يصف الواقع والمخاطر ولا يشرع الحكم، والفقيه يرتب القيم ولا يخترع المعطيات.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

8. قاعدة المراجعة

كل فتوى عامة مبنية على مآل متوقع ينبغي أن تقبل المراجعة إذا ظهر أثر مناقض لمقصودها.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

9. قاعدة البديل

لا تمنع وسيلة لمآلها إلا بعد بحث البدائل، ولا تفتح وسيلة خطرة إذا وجد بديل آمن.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

10. قاعدة التدرج

بعض الحق لا يترك، لكنه ينزل بتدرج يحفظ قبوله ويمنع انقلاب الناس عليه.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

11. قاعدة المؤشر

المؤشرات لا تثبت المقاصد لكنها تختبر تحققها في البرامج والسياسات.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

12. قاعدة القطعيات

لا يستعمل المآل لإلغاء قطعي، بل لتنزيل الظني أو ترتيب الوسائل أو توقيت الإجراء.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

13. قاعدة أثر الفتوى

فتوى المفتي فعل له مآل، لا مجرد إخبار عن حكم؛ لذلك يراعى أثر الصياغة والسياق.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

14. قاعدة الواقع لا الحاكم

الواقع محل الحكم لا مصدر التشريع. من جعله حاكمًا انحل، ومن أهمله توهم.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

15. قاعدة الضرر العام

المفسدة العامة ولو ظنية قوية قد تقدم على مصلحة فردية محدودة إذا غلب وقوعها.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

16. قاعدة الحساسية الإعلامية

كل حكم يخرج في منصة عامة يجب أن يكتب كأنه سيقتطع، فيحمى بالسياق والقيود.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

17. قاعدة غاية الباب

لكل باب فقهي غايات خاصة، فلا تنقل غاية باب إلى آخر دون تحقق المناسبة.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

18. قاعدة العرف

العرف جزء من الواقع إذا كان مستقرًا غير مصادم، وليس مجرد عادة عارضة أو ضغط اجتماعي.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

19. قاعدة التعارض المقاصدي

إذا تعارض مقصدان لم يلغ أحدهما، بل ترتب الحالة بحسب الضرورة والحاجة والعموم والدوام.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

20. قاعدة تعليم المآلات

لا يدرس هذا العلم بالحفظ، بل بدراسة حالات، وخرائط أثر، ومحاكم نقد، ومراجعات بعدية.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

21. قاعدة الذكاء الاصطناعي

AI مساعد بحث لا مفتي؛ يطلب منه جمع احتمالات وأسئلة ومصادر، لا إصدار أحكام نوازل مستقلة.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

22. قاعدة التحيز

كل تقدير مآلي معرض لتحيز العالم والخبير والجمهور، فيحتاج ناقدًا مستقلًا.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

23. قاعدة حد النموذج

النموذج الجيد يضيء ولا يحكم وحده، فإذا صار بديلا عن الفقه تحول إلى وثن منهجي.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

24. قاعدة السجل

اكتب افتراضاتك قبل القرار، ثم قارِنها بالأثر بعد القرار؛ هنا يولد العلم الحقيقي.

اختبار القاعدة: اذكر مثالًا، ومثالًا مضادًا، وحالة حدودية قبل استعمالها في نازلة عامة.

قوائم الختم المعرفي

12 خطأ شائعًا في فهم المجال

#	البند	ملاحظة تشغيلية
1	ظن المآل خوفًا مزاجيًا	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
2	جعل المصلحة فوق النص	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
3	إهمال تحقيق المناط	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
4	تعميم فتوى الفرد	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
5	الخلط بين الحيلة والتخريج	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
6	اختزال المقاصد في الضروريات الخمس فقط	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
7	توسيع المقاصد بلا إثبات	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
8	نسيان قابلية الرجوع	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
9	إهمال أثر الإعلام	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
10	ترك الخبراء أو تسليمهم الحكم	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
11	اعتبار AI مفتيًا	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
12	رفض المراجعة بعد ظهور الأثر	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.

12 مفهومًا مفتاحيًا يجب ضبطه

#	البند	ملاحظة تشغيلية
1	المآل	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
2	المقصد	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
3	المناط	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
4	الذريعة	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
5	الحيلة	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
6	المصلحة	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
7	المفسدة	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
8	التغذية الراجعة	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
9	الظن الغالب	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
10	العرف	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
11	القرار المؤسسي	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
12	المؤشر المقاصدي	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.

12 مشروعًا بحثيًا

#	البند	ملاحظة تشغيلية

1	أطلس نوازل المآلات	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
2	قاعدة بيانات تغير الفتوى	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
3	بروتوكول فتوى مؤسسية	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
4	معجم الحيل الوظيفية	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
5	مقياس لا-قابلية الرجوع	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
6	دراسة المآلات الرقمية	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
7	مختبر المقاصد الطبية	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
8	دليل فقه الأقليات	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
9	محاكاة سياسة أسرية	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
10	نموذج اقتصاد مآلي	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
11	منهج جامعي لفقه المآلات	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
12	benchmark للاجتهاد الشرعي المآلي	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.

12 سؤالًا مستقبليًا

#	البند	ملاحظة تشغيلية
1	كيف نقيس أثر الفتوى؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
2	متى يصبح المآل البعيد معتبرًا؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
3	ما حد الخبرة في الحكم الشرعي؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
4	كيف نمنع تسييس المصلحة؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
5	هل يمكن رصد مقاصد الأسواق؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
6	كيف تراجع مؤسسة فتواها؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
7	ما دور البيانات في النوازل؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
8	كيف نميز التخوف من الذريعة؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
9	ما ضوابط مآلات المنصات؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
10	كيف نعلم هذا العلم؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
11	كيف نربطه بالقضاء؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.
12	ما حدود النمذجة الآلية؟	يحتاج تعريفًا، مثالًا، ضدًا، وسؤال تحقق قبل إدخاله في حكم عام.

خاتمة كثيفة

خلاصة الكتاب أن فقه المآلات وعلوم الغاية ليسا علمين زائدين على أصول الفقه، بل طبقة النضج في الأصول: حين يدرك المجتهد أن الحكم لا يعيش في النص وحده ولا في الواقع وحده، بل في المسافة المنظمة بين الدليل والمحل والأثر. فإذا ضاعت هذه المسافة نشأ أحد مرضين: حرفية لا تبلغ مقصدها، أو مقاصدية تنفلت من دليلها.

النموذج المقترح لا يزعم إغلاق الباب، بل يزعم إغلاق الفوضى: لا مآل بلا قرائن، لا مقصد بلا سند، لا واقع بلا تحقيق، لا خبرة بلا حدود، لا فتوى عامة بلا مراجعة، ولا تجديد بلا محكمة هدم. بهذا فقط يصير علم الغاية علمًا لا خطابًا، ويصير فقه المآلات أداة بناء لا عذرًا للهوى.

ملحق التطبيقات الموسعة: 60 دراسة حالة مآلية

هذا الملحق ليس فتاوى في المسائل المذكورة، بل تدريب على طريقة التفكير المآلي. كل دراسة حالة تعرض محلًا، ومقصدًا، ومخاطر، ومسار تحقق، واعتراضًا. فائدتها أنها تكسر وهم أن فقه المآلات قاعدة واحدة؛ إنه شبكة قرار تتغير بحسب الباب والمقام والفاعل والزمن.

1. الفتوى في وسائل التواصل

محل النازلة: نشر فتوى قصيرة في منصة سريعة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ البيان مع منع الاقتطاع والتعميم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تضليل، تنفير، تحويل الخاص إلى عام. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: إرفاق القيود وذكر محل الفتوى وتجنب الجزم في النوازل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

2. المنتجات المالية المركبة

محل النازلة: عقد تمويل يحمل أسماء شرعية متعددة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال والعدل ومنع الربا والحيلة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: صحة شكلية مع وظيفة ربوية أو غرر خفي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحليل التدفقات النقدية والوظيفة الاقتصادية لا الاسم فقط. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

3. تأجيل إنكار منكر علني

محل النازلة: منكر واقع في سياق احتقان اجتماعي. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تقليل المنكر دون توليد منكر أعظم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحول الإنكار إلى عنف أو نفور عام. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تقدير القدرة، البديل، الصيغة، والتدرج. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

4. التداوي بدواء مؤثر في أحكام عبادية

محل النازلة: دواء يغير دورة أو وعي أو قدرة المريض. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النفس والعقل والعبادة والحقوق. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تعميم رخصة طبية بلا حاجة أو منع علاج لازم. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: جعل الطبيب يصف الواقع والفقيه يزن الحكم. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

5. فقه الأقليات في الوظيفة المختلطة

محل النازلة: مسلم يعمل في بيئة لها معاملات وشروط غير مثالية. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والمعاش والكرامة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: عزلة اقتصادية أو ذوبان قيمي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحديد درجة المشاركة والبدائل ومقدار الحاجة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

6. التربية الصارمة للأطفال

محل النازلة: أسرة تريد حفظ الدين بالضغط الشديد. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والنفس والثقة والرحمة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: كره الدين أو ازدواجية سلوكية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: الانتقال من الإكراه إلى بناء المعنى والقدوة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

7. الخطاب المذهبي على العامة

محل النازلة: عرض مسائل خلافية حساسة للناس. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الحق ووحدة القلوب ومنع الغلو. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استثارة العصبيات أو تمييع الحق. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تفريق مقام البحث عن مقام التربية العامة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

8. المناظرة العلنية

محل النازلة: مناظرة بين عالم ومخالف أمام جمهور متحيز. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: إظهار الحق وتقليل الالتباس. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحويل العلم إلى صراع هوية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: اختيار المقام والجمهور والصياغة وحدود النشر. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

9. الحملات الخيرية الرقمية

محل النازلة: جمع تبرعات سريع عبر منصات. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال والثقة والإغاثة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: احتيال، فقدان الثقة، أو صرف غير منضبط. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: شفافية، توثيق، رقابة، ومراجعة أثر. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

10. الذكاء الاصطناعي في التعليم الشرعي

محل النازلة: استخدام نماذج لغوية لتلخيص كتب فقهية. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تيسير التعلم مع حفظ الدقة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: هلوسة، إسقاط خلاف، أو نسبة خاطئة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: إلزام مصادر، مراجعة عالم، وإعلان حدود النموذج. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

11. سياسة عامة لغلق باب ضرر

محل النازلة: قرار دولة يقيد مباحًا لمفسدة عامة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النظام والنفس والمال. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استبداد باسم المصلحة أو تقييد زائد. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: نسبة الضرر، مدة القرار، ورقابة مستقلة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

12. فتح ذريعة لمصلحة راجحة

محل النازلة: وسيلة كانت مظنة ضرر ثم أمكن ضبطها. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تحصيل مصلحة بلا فتح فوضى. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: انتقال الاستثناء إلى أصل دائم. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: شروط، مدة، تقييم، ومؤشرات. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

13. القرض الحسن المؤسسي

محل النازلة: برنامج تمويل اجتماعي للفقراء. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال والتكافل والاستقلال. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحول المساعدة إلى تبعية أو سوء توزيع. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: حوكمة، أهلية، متابعة أثر. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

14. إصلاح مسجد أو مؤسسة دينية

محل النازلة: تغيير إداري لتقليل فساد قديم. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والثقة والمال العام. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: انقسام جماعة أو رد فعل عنيف. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تدرج، مشاورة، ومحاسبة واضحة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

15. مقاطعة منتج أو مؤسسة

محل النازلة: دعوة عامة للمقاطعة الاقتصادية. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: نصرة حق وتقليل ضرر. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ضرر على عمال أبرياء أو نتائج عكسية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحليل سلسلة الأثر والبدائل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

16. التشهير بالمخالف

محل النازلة: كشف خطأ شخص مؤثر علنًا. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العامة من الضرر. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ظلم، بهتان، تضخيم، أو فتنة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: قدر الحاجة، التثبت، وإنكار الفعل لا سحق الشخص. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

17. الرخصة في العبادة للموسوس

محل النازلة: شخص يبالغ في الطهارة والصلاة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والعقل ورفع الحرج. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تغذية الوسواس بتشديد غير لازم. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: فتوى خاصة تراعي المرض ولا تعمم بلا قيد. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

18. إلزام الناس بنافلة جماعية

محل النازلة: مشروع تربوي يريد رفع التدين. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تقوية العبادة دون تحويل النافلة إلى ضغط. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: رياء، ملل، أو ظن الوجوب. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تعليم المعنى وترك مساحة اختيار. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

19. التعامل مع أخبار الفتن

محل النازلة: نشر أخبار سياسية/مذهبية ملتهبة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الوعي ومنع التضليل. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: هلع، كراهية، أو قرارات متسرعة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تثبت، تأخير، مصدرية، وتقدير المصلحة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

20. التعليم المختلط في بيئات معينة

محل النازلة: مسألة تعليمية في سياق ضرورة أو ضعف بدائل. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العلم والعفة والفرص. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تفريط أخلاقي أو حرمان تعليمي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: شروط بيئة، رقابة، بدائل، وتقييم. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

21. الهجرة لطلب الرزق

محل النازلة: انتقال فرد/أسرة إلى بلد مختلف. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والمعاش والنسل. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ذوبان هوية أو فقر وبطالة في البلد الأصلي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: موازنة القدرة والبيئة وشبكات الدعم. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

22. استعمال الكاميرات للمراقبة

محل النازلة: مؤسسة تريد منع سرقة أو أذى. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال والأمن والخصوصية. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تجسس أو تحكم زائد. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحديد نطاق، إعلان، مدة حفظ، ورقابة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

23. سياسة منع محتوى ضار

محل النازلة: منصة أو مؤسسة تمنع خطابًا مؤذيًا. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العقل والسلم والكرامة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: رقابة ظالمة أو إسكات علم. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: معايير مكتوبة واستئناف ومراجعة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

24. بيع التقسيط المعاصر

محل النازلة: بيع بزيادة مقابل الأجل. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المعاش ومنع الربا والاستغلال. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تدليس، غرامات محرمة، أو إغراق ديون. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: وضوح الثمن، منع الغرامات، وفحص القدرة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

25. العرف التجاري الجديد

محل النازلة: تعامل رقمي لم يعرفه الفقهاء السابقون. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تسهيل المعاملات وحفظ الحقوق. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: غرر أو ضياع ضمانات. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحرير العرف ثم ربطه بالعقود المعروفة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

26. البيئة والماء

محل النازلة: قرار استعمال مورد مائي نادر. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النفس والمال والعمران. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ربح قصير يضر أجيالًا. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: مآل بعيد لكنه عام ولا-قابل للعكس. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

27. إغلاق مسجد مؤقتًا لخطر

محل النازلة: خطر صحي أو أمني مؤقت. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والنفس والنظام. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تعطيل شعيرة أو تهوين الجماعة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: ضرورة، مدة محددة، بدائل عبادة، وبيان صريح. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

28. الدروس المختصرة في العقيدة

محل النازلة: تبسيط مسائل عميقة للجمهور. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الاعتقاد والفهم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تسطيح أو إثارة شبهات بلا أدوات. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تدرج، أمثلة، وذكر حدود الخلاف. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

29. إعطاء فتوى لمتعصب

محل النازلة: سائل يستعمل الحكم للعدوان. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الحق ومنع الظلم باسم الدين. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استعمال الجواب كسلاح. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تغيير الصياغة، تأخير، أو جواب تربوي. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

30. إخفاء بعض التفاصيل للمصلحة

محل النازلة: عدم ذكر معلومة جزئية قد تضر بسياق علاجي أو دعوي. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المقصد ومنع سوء الفهم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: كذب أو تلاعب أو وصاية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: الفرق بين ترك التفصيل والكذب، ووجود حق للسائل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

31. الاختلاف الفقهي في البيت

محل النازلة: أسرة تتنازع بسبب مذهب أو فتوى. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والرحم والسكن. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحويل الفقه إلى حرب يومية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تعليم سعة الخلاف وترتيب الأولويات. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

32. الفتوى في أوقات الأزمات

محل النازلة: وباء أو زلزال أو حرب. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النفس والدين والثقة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تسرع أو استغلال سياسي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: فريق متعدد التخصصات ومراجعة يومية. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

33. العقوبات التعزيرية

محل النازلة: تقدير عقوبة لمصلحة عامة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النظام والعدل والردع. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: قسوة مفرطة أو انتقائية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تناسب، شفافية، وقابلية مراجعة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

34. حماية السمعة الرقمية

محل النازلة: حذف أو رد على محتوى مسيء. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العرض والثقة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تضخيم الإساءة أو قمع نقد صحيح. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تمييز النقد من القذف وتحليل أثر الرد. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

35. التسويق الديني

محل النازلة: منتج يستعمل رموزًا شرعية للبيع. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال وتعظيم الشعائر. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ابتذال الدين أو خداع المستهلك. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تمييز التذكير المشروع من الاستغلال. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

36. التكفير والتبديع العلني

محل النازلة: إطلاق أحكام خطيرة على أشخاص أو جماعات. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والعدل والسلم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: فتنة وسفك معنوي أو مادي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: شروط أهلية، تحقق، وانتفاء موانع. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

37. تقنين الفتوى

محل النازلة: تحويل فتوى إلى قانون عام. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ النظام والعدل. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: مصادرة الخلاف أو ظلم حالات خاصة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: استثناءات، قضاء، ومراجعة دورية. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

38. البحوث الشرعية بمساعدة محركات البحث

محل النازلة: باحث يستخرج أقوالًا بسرعة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: توسيع الوصول للمعرفة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: انتقاء مؤيد أو مصادر ضعيفة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: سجل مصادر ومراتب اعتماد. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

39. نشر قصص التوبة

محل النازلة: عرض قصص شخصية للتأثير. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: فتح باب الأمل. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: فضح، تهييج، أو صناعة قدوات زائفة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: إذن، ستر، وتوازن تربوي. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

40. العمل الخيري المشروط

محل النازلة: مساعدة مقابل سلوك معين. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تحقيق إصلاح مع رفع حاجة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: إذلال أو رياء أو حرمان محتاج. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: كرامة المستفيد ونسبة الشرط للمصلحة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

41. المناهج التعليمية الشرعية

محل النازلة: ترتيب العلوم للطلاب. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العلم والتدرج. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تخريج حافظ بلا فهم أو ناقد بلا أصول. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: بناء سلم: تصور، دليل، خلاف، تطبيق. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

42. إدارة الخلاف داخل المؤسسات

محل النازلة: مجلس علمي تختلف فيه التقديرات. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الجماعة والقرار. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: شلل أو انشقاق. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: آلية تصويت، رأي مخالف موثق، ومراجعة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

43. تغيير عادة اجتماعية ضارة

محل النازلة: عادة عرفية تضاد مصلحة أو كرامة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: الإصلاح بلا كسر النسيج. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: رد فعل أو بديل أسوأ. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: بدائل رمزية وتدرج ومشاركة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

44. المحتوى الموجه للشباب

محل النازلة: خطاب ديني لجيل رقمي سريع. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والعقل والانتماء. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تفاهة أو صدام أو فقد ثقة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: لغة قوية بلا تنازل عن الدقة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

45. إحياء تراث فقهي قديم

محل النازلة: إعادة نشر قول مهجور. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: توسيع النظر العلمي. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: إرباك العامة أو توظيف انتقائي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: مقام بحث لا فتوى عامة إلا بضوابط. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

46. الشهادة على الناس بالهلاك

محل النازلة: خطاب يصف الأمة بالضياع الكامل. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: إيقاظ من الغفلة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: عجب وتنفير ويأس. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: ميزان الرجاء والخوف والعدل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

47. فقه الأولويات في المشاريع

محل النازلة: جماعة تختار بين تعليم وإغاثة وبناء. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تحقيق أكبر مصلحة ممكنة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استنزاف أو نزاع أو رمزية فارغة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: ترتيب الحاجة والأثر والاستدامة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

48. الزواج والأسرة في المهجر

محل النازلة: قرارات زواج وتربية عبر ثقافتين. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين والنسل والمودة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: صدام ثقافي أو ضياع هوية. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: مشورة، عرف صحيح، وخطة تربوية. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

49. الانفتاح على العلوم الإنسانية

محل النازلة: استخدام نفس واجتماع واقتصاد في الفتوى. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: فهم الواقع والإنسان. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استيراد فلسفات مصادمة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: انتقاء أدوات وصفية لا مرجعيات حاكمة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

50. المنع الوقائي في المدارس

محل النازلة: إجراء يمنع ضررًا قبل وقوعه. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الصغار والنظام. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: وسوسة رقابية أو ظلم أبرياء. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: احتمال، تناسب، وإمكانية اعتراض. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

51. التيسير في السفر والعمل

محل النازلة: رخص في ظروف ضغط معيشية. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: رفع الحرج وحفظ العبادة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحويل الرخصة إلى تسيب. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تحرير الحاجة والمدة والبديل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

52. التشدد في سد الذرائع

محل النازلة: منع أشياء كثيرة خوفًا من الانحراف. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الدين. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: شلل اجتماعي وتربية على الخوف. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: فتح الذرائع بضوابط عند رجحان المصلحة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

53. التوسع في فتح الذرائع

محل النازلة: إباحة وسائل جديدة باسم الدعوة أو المصلحة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تحصيل أثر سريع. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: ذوبان الحدود وتطبيع المفسدة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: سقف، رقابة، ومراجعة أثر. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

54. تقديم صورة الإسلام في الغرب

محل النازلة: مبادرات تعريفية وحوارات. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: إزالة الصور النمطية. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تمييع أو دفاعية مفرطة. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: صدق، ثقة، وبيان متدرج. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

55. الترجمة الدينية

محل النازلة: نقل المصطلحات الشرعية للغات أخرى. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تبليغ المعنى. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: فقدان دلالة أو إسقاط ثقافي. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: هوامش، مصطلح مزدوج، وسياق. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

56. التعامل مع المخالف السياسي

محل النازلة: موقف شرعي من خصم سياسي. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ العدل والسلم. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: شيطنة أو تبرير ظلم. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: الفرق بين نقد الفعل وحقوق الشخص. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

> **اعتراض وجواب:** قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

57. إصلاح الخطاب السلفي أو الصوفي أو الحركي

محل النازلة: نقد مدرسة داخل الأمة. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الحق والإنصاف. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: استعداء أو تبخيس تراث كامل. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا؛ بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: نقد محدد مع حفظ الفضل. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

58. فتوى الضرائب والقوانين

محل النازلة: تعامل المسلم مع نظام قانوني حديث. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ المال والنظام والوفاء. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: تحايل أو ظلم مزدوج. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: تمييز القانون العادل من الجائر وموقع القدرة. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

59. بناء مؤشرات مقاصدية

محل النازلة: مؤسسة تريد قياس أثر مشروع شرعي. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: تحويل الغاية إلى تحقق عملي. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: اختزال القيم في أرقام. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: مؤشرات متعددة مع قراءة نوعية. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

60. مراجعة فتوى قديمة

محل النازلة: ظهور بيانات جديدة أو تغير عرف. لا يبدأ النظر بالسؤال عن الحكم المجرد وحده، بل بتحرير صفة الفعل وحامله وسياقه ومدى عمومه. فإذا بقي المحل غامضًا صار تقدير المآل تخمينًا، وقد يقال في المسألة الواحدة قولان لاختلاف المحل لا لاختلاف الدليل.

المقصد الحاكم: حفظ الصدق والثقة. والمقصد هنا ليس شعارًا عامًا، بل وظيفة تضبط اتجاه القرار: ما الذي نريد حفظه؟ ما الذي نخشى ضياعه؟ وما حدود التضحية المقبولة لتحقيقه؟ بهذا يتحول المقصد من كلمة جميلة إلى معيار عمل.

خريطة الخطر: اتهام المؤسسة بالتناقض. الخطر لا يكفي أن يكون ممكنًا، بل يسأل عن قربه، وقرائنه، وسوابقه، واتساع أثره، وقابلية تداركه. فإذا كان بعيدًا بقي تنبيهًا، وإذا صار غالبًا أو كارثيًا ارتفع إلى قيد في القرار.

مسار التحقق: بيان أن المراجعة جزء من الاجتهاد لا ضعف. ثم يضاف إلى ذلك سؤال البدائل: هل توجد وسيلة تحقق المقصد بضرر أقل؟ وهل يمكن جعل القرار مؤقتًا؟ وهل يمكن رصد أثره بعد التطبيق؟ هنا يظهر الفرق بين فقه يكتفي بالإطلاق وفقه يبني مراجعة.

اعتراض وجواب: قد يقال إن هذا تعقيد زائد على الفقه. والجواب أن التعقيد ليس مطلوبًا في كل مسألة، ولكنه لازم عندما يكون الأثر عامًا أو الفتوى قابلة للانتشار أو الضرر غير قابل للرجوع. أما المسائل الفردية البسيطة فيكفي فيها قدر مناسب من التحرير.

ملحق مصفوفات الضبط والتدقيق

مصفوفة قوة المآل

الدرجة	الأثر المنهجي	سؤال التدقيق
يقيني/متحقق	يبنى عليه مباشرة غالبًا	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
غالب بقرائن	يعتبر في الفتوى والتنزيل	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
محتمل قريب	يذكر كقيد أو احتياط	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
محتمل بعيد	لا يبنى عليه حكم مستقل	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
متوهم	يهمل أو يعالج نفسيًا/تربويًا	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

مصفوفة اتساع الأثر

الدرجة	الأثر المنهجي	سؤال التدقيق
فردي خاص	يكفي تحقق محدود	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
أسري	تراعى العلاقة والدوام	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
مؤسسي	يلزم سجل قرار	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
مجتمعي	تلزم مشاورة وخبراء	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
أممي/رقمي واسع	تلزم مراجعة مستمرة وتحذير من التعميم	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

مصفوفة الزمن

الدرجة	الأثر المنهجي	سؤال التدقيق
فوري	ينظر إلى الأثر العاجل	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
قصير	يتابع خلال أسابيع أو أشهر	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
متوسط	يتطلب مؤشرات	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
بعيد	لا يعتمد إلا بقرائن قوية	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
أجيال	يدخل في السياسات لا الفتوى الفردية غالبًا	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

مصفوفة الرجوع

الدرجة	الأثر المنهجي	سؤال التدقيق
قابل للعكس	يتسع التجريب	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
قابل جزئيًا	يشترط حد أمان	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
صعب الرجوع	يقوى الاحتياط	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
غير قابل	يرفع معيار الإثبات	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

كارثي	يقدم سد الباب غالبًا حتى تتحقق السلامة	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

مصفوفة مقام الحكم

الدرجة	الأثر المنهجي	سؤال التدقيق
تعليم	يبسط مع حفظ القيود	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
فتوى	يحرر محل السائل	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
قضاء	يلزم بينات وإجراءات	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
سياسة	تنظر للمجموع والمؤسسات	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟
بحث	يفتح الفرضيات ولا يفتي	ما الدليل؟ ما البديل؟ ما حد المراجعة؟

هذه المصفوفات ليست مصادر حكم شرعي، بل أدوات تدقيق. فائدتها أنها تمنع القفز من الانطباع إلى الحكم، وتمنع تحويل الخوف إلى ذريعة دائمة أو تحويل المصلحة إلى إذن مفتوح.

ملحق التمييزات الدقيقة: 30 فرقًا لا يختم العلم بدونها

1. بين المآل القريب والمآل البعيد

القريب تؤيده قرائن مباشرة، والبعيد يحتاج سلسلة سببية قد تنكسر. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

2. بين سد الذريعة وقتل الوسيلة

السد يمنع وسيلة مفضية غالبًا، أما قتل الوسيلة فيمنع كل حركة خوفًا من احتمال. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

3. بين المقصد والمزاج الإصلاحي

المقصد يستند إلى نص أو استقراء، والمزاج يستند إلى رغبة أو ضغط. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

4. بين تحقيق المناط وتوصيف إعلامي

الأول يفكك الواقع بقرائن، والثاني يلتقط صورة صاخبة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

5. بين المصلحة العامة ومصلحة السلطة

العامة تقبل المراجعة والشفافية، ومصلحة السلطة تختفي خلف خطاب الضرورة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

6. بين الرخصة والتسيب

الرخصة مرتبطة بعذر وحد، والتسيب يحول الاستثناء إلى أصل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

7. بين العزيمة والغلظة

العزيمة حفظ للأصل مع رحمة، والغلظة تطبيق بلا نظر إلى المحل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

8. بين الحيلة والمخرج الشرعي

الحيلة تهدم المقصد، والمخرج يحفظ المقصد مع رفع الحرج. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

9. بين الخبرة والمرجعية

الخبرة تصف، والمرجعية الشرعية ترتب الحكم. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

10. بين النموذج والدليل

النموذج ينظم التفكير، والدليل يؤسس الحجية. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

11. بين المآل القريب والمآل البعيد

القريب تؤيده قرائن مباشرة، والبعيد يحتاج سلسلة سببية قد تنكسر. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

12. بين سد الذريعة وقتل الوسيلة

السد يمنع وسيلة مفضية غالبًا، أما قتل الوسيلة فيمنع كل حركة خوفًا من احتمال. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

13. بين المقصد والمزاج الإصلاحي

المقصد يستند إلى نص أو استقراء، والمزاج يستند إلى رغبة أو ضغط. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

14. بين تحقيق المناط وتوصيف إعلامي

الأول يفكك الواقع بقرائن، والثاني يلتقط صورة صاخبة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

15. بين المصلحة العامة ومصلحة السلطة

العامة تقبل المراجعة والشفافية، ومصلحة السلطة تختفي خلف خطاب الضرورة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

16. بين الرخصة والتسيب

الرخصة مرتبطة بعذر وحد، والتسيب يحول الاستثناء إلى أصل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

17. بين العزيمة والغلظة

العزيمة حفظ للأصل مع رحمة، والغلظة تطبيق بلا نظر إلى المحل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

18. بين الحيلة والمخرج الشرعي

الحيلة تهدم المقصد، والمخرج يحفظ المقصد مع رفع الحرج. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

19. بين الخبرة والمرجعية

الخبرة تصف، والمرجعية الشرعية ترتب الحكم. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

20. بين النموذج والدليل

النموذج ينظم التفكير، والدليل يؤسس الحجية. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

21. بين المآل القريب والمآل البعيد

القريب تؤيده قرائن مباشرة، والبعيد يحتاج سلسلة سببية قد تنكسر. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

> **اختبار سريع:** اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

22. بين سد الذريعة وقتل الوسيلة

السد يمنع وسيلة مفضية غالبًا، أما قتل الوسيلة فيمنع كل حركة خوفًا من احتمال. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

23. بين المقصد والمزاج الإصلاحي

المقصد يستند إلى نص أو استقراء، والمزاج يستند إلى رغبة أو ضغط. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

24. بين تحقيق المناط وتوصيف إعلامي

الأول يفكك الواقع بقرائن، والثاني يلتقط صورة صاخبة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

25. بين المصلحة العامة ومصلحة السلطة

العامة تقبل المراجعة والشفافية، ومصلحة السلطة تختفي خلف خطاب الضرورة. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

26. بين الرخصة والتسيب

الرخصة مرتبطة بعذر وحد، والتسيب يحول الاستثناء إلى أصل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

27. بين العزيمة والغلظة

العزيمة حفظ للأصل مع رحمة، والغلظة تطبيق بلا نظر إلى المحل. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

28. بين الحيلة والمخرج الشرعي

الحيلة تهدم المقصد، والمخرج يحفظ المقصد مع رفع الحرج. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

29. بين الخبرة والمرجعية

الخبرة تصف، والمرجعية الشرعية ترتب الحكم. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

30. بين النموذج والدليل

النموذج ينظم التفكير، والدليل يؤسس الحجية. والتمييز بينهما ليس ترفًا لفظيًا؛ لأن الحكم إذا انتقل من الأول إلى الثاني تغيرت عتبته ومقامه وآثاره. ومنهج الكتاب يلزم كل باحث أن يذكر المثال والمثال المضاد والحالة الحدودية قبل أن يجعل التمييز قاعدة عامة.

اختبار سريع: اسأل: هل هذا الفرق يغير الحكم، أم يغير طريقة التنزيل، أم يغير صياغة الخطاب؟ فإن لم يغير شيئًا فهو لفظ زائد، وإن غير بلا دليل فهو تحكم.

الموسوعة التشغيلية المصغرة: 150 بطاقة مآلية-غائية

هذه البطاقات صممت لتكون مادة تدريبية للباحث والمفتي وطالب العلم. كل بطاقة تربط مجالًا بمعيار مآلي وخطر منهجي وطريقة تحقق. ليست فتاوى، بل عدسات تشغيلية تمنع الخلط بين النص والمحل والأثر.

بطاقة 1: الفتوى الفردية تحت معيار قرب المآل

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 2: الفتوى العامة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 3: القضاء تحت معيار وجود البديل

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 4: السياسة الشرعية تحت معيار حساسية السياق

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 5: الاقتصاد تحت معيار عموم الأثر

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 6: الطب تحت معيار وضوح النص

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 7: الأسرة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 8: التربية تحت معيار قوة القرائن

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 9: الدعوة تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 10: الإعلام تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 11: الأقليات تحت معيار قرب المآل

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 12: الذكاء الاصطناعي تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 13: البيئة تحت معيار وجود البديل

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 14: العلاقات المذهبية تحت معيار حساسية السياق

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 15: المعاملات الرقمية تحت معيار عموم الأثر

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 16: الفتوى الفردية تحت معيار وضوح النص

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 17: الفتوى العامة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 18: القضاء تحت معيار قوة القرائن

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 19: السياسة الشرعية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 20: الاقتصاد تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 21: الطب تحت معيار قرب المآل

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 22: الأسرة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 23: التربية تحت معيار وجود البديل

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 24: الدعوة تحت معيار حساسية السياق

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 25: الإعلام تحت معيار عموم الأثر

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 26: الأقليات تحت معيار وضوح النص

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 27: الذكاء الاصطناعي تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 28: البيئة تحت معيار قوة القرائن

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 29: العلاقات المذهبية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 30: المعاملات الرقمية تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 31: الفتوى الفردية تحت معيار قرب المآل

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 32: الفتوى العامة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 33: القضاء تحت معيار وجود البديل

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 34: السياسة الشرعية تحت معيار حساسية السياق

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 35: الاقتصاد تحت معيار عموم الأثر

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 36: الطب تحت معيار وضوح النص

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 37: الأسرة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 38: التربية تحت معيار قوة القرائن

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 39: الدعوة تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 40: الإعلام تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 41: الأقليات تحت معيار قرب المآل

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 42: الذكاء الاصطناعي تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 43: البيئة تحت معيار وجود البديل

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 44: العلاقات المذهبية تحت معيار حساسية السياق

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 45: المعاملات الرقمية تحت معيار عموم الأثر

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 46: الفتوى الفردية تحت معيار وضوح النص

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 47: الفتوى العامة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 48: القضاء تحت معيار قوة القرائن

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 49: السياسة الشرعية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 50: الاقتصاد تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 51: الطب تحت معيار قرب المآل

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 52: الأسرة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 53: التربية تحت معيار وجود البديل

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 54: الدعوة تحت معيار حساسية السياق

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 55: الإعلام تحت معيار عموم الأثر

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 56: الأقليات تحت معيار وضوح النص

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 57: الذكاء الاصطناعي تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 58: البيئة تحت معيار قوة القرائن

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 59: العلاقات المذهبية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 60: المعاملات الرقمية تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 61: الفتوى الفردية تحت معيار قرب المآل

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 62: الفتوى العامة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 63: القضاء تحت معيار وجود البديل

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 64: السياسة الشرعية تحت معيار حساسية السياق

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 65: الاقتصاد تحت معيار عموم الأثر

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 66: الطب تحت معيار وضوح النص

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 67: الأسرة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 68: التربية تحت معيار قوة القرائن

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 69: الدعوة تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 70: الإعلام تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 71: الأقليات تحت معيار قرب المآل

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 72: الذكاء الاصطناعي تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 73: البيئة تحت معيار وجود البديل

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 74: العلاقات المذهبية تحت معيار حساسية السياق

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 75: المعاملات الرقمية تحت معيار عموم الأثر

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 76: الفتوى الفردية تحت معيار وضوح النص

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 77: الفتوى العامة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 78: القضاء تحت معيار قوة القرائن

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 79: السياسة الشرعية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 80: الاقتصاد تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 81: الطب تحت معيار قرب المآل

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 82: الأسرة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 83: التربية تحت معيار وجود البديل

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 84: الدعوة تحت معيار حساسية السياق

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 85: الإعلام تحت معيار عموم الأثر

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 86: الأقليات تحت معيار وضوح النص

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 87: الذكاء الاصطناعي تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 88: البيئة تحت معيار قوة القرائن

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 89: العلاقات المذهبية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 90: المعاملات الرقمية تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 91: الفتوى الفردية تحت معيار قرب المآل

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 92: الفتوى العامة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 93: القضاء تحت معيار وجود البديل

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 94: السياسة الشرعية تحت معيار حساسية السياق

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 95: الاقتصاد تحت معيار عموم الأثر

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 96: الطب تحت معيار وضوح النص

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 97: الأسرة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 98: التربية تحت معيار قوة القرائن

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 99: الدعوة تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 100: الإعلام تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 101: الأقليات تحت معيار قرب المآل

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 102: الذكاء الاصطناعي تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 103: البيئة تحت معيار وجود البديل

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 104: العلاقات المذهبية تحت معيار حساسية السياق

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 105: المعاملات الرقمية تحت معيار عموم الأثر

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 106: الفتوى الفردية تحت معيار وضوح النص

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 107: الفتوى العامة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 108: القضاء تحت معيار قوة القرائن

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 109: السياسة الشرعية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 110: الاقتصاد تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 111: الطب تحت معيار قرب المآل

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 112: الأسرة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 113: التربية تحت معيار وجود البديل

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 114: الدعوة تحت معيار حساسية السياق

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 115: الإعلام تحت معيار عموم الأثر

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 116: الأقليات تحت معيار وضوح النص

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 117: الذكاء الاصطناعي تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 118: البيئة تحت معيار قوة القرائن

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 119: العلاقات المذهبية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 120: المعاملات الرقمية تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 121: الفتوى الفردية تحت معيار قرب المآل

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 122: الفتوى العامة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 123: القضاء تحت معيار وجود البديل

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 124: السياسة الشرعية تحت معيار حساسية السياق

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 125: الاقتصاد تحت معيار عموم الأثر

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 126: الطب تحت معيار وضوح النص

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 127: الأسرة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 128: التربية تحت معيار قوة القرائن

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 129: الدعوة تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 130: الإعلام تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 131: الأقليات تحت معيار قرب المآل

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 132: الذكاء الاصطناعي تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 133: البيئة تحت معيار وجود البديل

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 134: العلاقات المذهبية تحت معيار حساسية السياق

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 135: المعاملات الرقمية تحت معيار عموم الأثر

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 136: الفتوى الفردية تحت معيار وضوح النص

في مجال الفتوى الفردية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 137: الفتوى العامة تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الفتوى العامة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 138: القضاء تحت معيار قوة القرائن

في مجال القضاء لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 139: السياسة الشرعية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال السياسة الشرعية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 140: الاقتصاد تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال الاقتصاد لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 141: الطب تحت معيار قرب المآل

في مجال الطب لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قرب المآل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تحرير المناط. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

> **مسار ضبط:** الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 142: الأسرة تحت معيار قابلية الرجوع

في مجال الأسرة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قابلية الرجوع يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر اختبار الحالة المضادة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 143: التربية تحت معيار وجود البديل

في مجال التربية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وجود البديل يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر وضع شرط زمني. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 144: الدعوة تحت معيار حساسية السياق

في مجال الدعوة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار حساسية السياق يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر رسم خريطة الأثر. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 145: الإعلام تحت معيار عموم الأثر

في مجال الإعلام لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار عموم الأثر يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير لا-قابلية الرجوع. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 146: الأقليات تحت معيار وضوح النص

في مجال الأقليات لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار وضوح النص يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر كتابة سجل افتراضات. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 147: الذكاء الاصطناعي تحت معيار رتبة المفسدة

في مجال الذكاء الاصطناعي لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المفسدة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر استشارة أهل الخبرة. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 148: البيئة تحت معيار قوة القرائن

في مجال البيئة لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار قوة القرائن يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر مراجعة الأثر بعد التطبيق. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 149: العلاقات المذهبية تحت معيار تعدد الفاعلين

في مجال العلاقات المذهبية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار تعدد الفاعلين يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو التعميم الفاسد. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر التمييز بين المقام العام والخاص. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

بطاقة 150: المعاملات الرقمية تحت معيار رتبة المصلحة

في مجال المعاملات الرقمية لا يعمل فقه المآلات كزينة بعد الحكم، بل كاختبار لطريقة تنزيله. معيار رتبة المصلحة يحدد هل نحن أمام أثر قريب يصلح أن يقيد القرار، أم أمام احتمال يحتاج تنبيهًا فقط. فإذا أهمل الباحث هذا المعيار صار الحكم إما جامدًا لا يرى الواقع، أو سائلاً لا يمسكه دليل.

الخطر المركزي هنا هو تضييع الحقوق. ولا يعالج هذا الخطر بالتخويف العام، بل عبر تقدير البدائل. فالمطلوب ليس أن نخاف من كل مآل، بل أن نرتب المآلات: مؤكد، غالب، قريب، بعيد، متوهم. وكل رتبة لها أثر مختلف في الفتوى والسياسة والتعليم.

مسار ضبط: الضابط العملي: اكتب قبل القرار ثلاث جمل: ما الدليل الأصلي؟ ما المآل المتوقع؟ ما القرينة التي جعلته معتبرًا؟ ثم اكتب بعد التطبيق: هل وقع ما توقعناه؟ إن لم يقع، فهل لأن التقدير كان خاطئًا أم لأن شروط القرار منعت الضرر؟ بهذه المراجعة يتحول الفقه من انطباع إلى معرفة متراكمة.

محاكاة مجلس الاجتهاد المآلي: 80 جلسة تدقيق

هذا الملحق يحاكي أسئلة مجلس علمي حين تعرض عليه نازلة. المقصود تدريب العقل على الانتقال المنظم من الدليل إلى المحل، ومن المحل إلى المآل، ومن المآل إلى صيغة قرار قابلة للمراجعة.

جلسة تدقيق 1: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 2: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 3: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 4: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 5: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 6: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 7: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 8: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 9: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 10: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 11: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 12: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 13: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 14: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 15: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 16: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 17: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 18: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 19: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 20: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 21: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 22: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 23: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 24: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 25: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 26: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 27: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 28: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 29: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 30: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 31: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 32: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 33: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 34: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 35: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 36: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 37: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 38: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 39: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 40: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 41: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 42: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 43: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 44: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 45: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 46: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 47: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 48: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 49: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 50: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 51: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 52: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 53: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 54: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 55: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 56: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 57: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 58: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 59: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 60: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 61: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 62: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 63: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 64: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 65: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 66: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 67: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 68: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 69: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 70: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 71: محور النص والجزئي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور النص والجزئي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 72: محور المقصد والكلي

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور المقصد والكلي. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 73: محور المناط والواقع

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور المناط والواقع. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 74: محور الفاعل والقدرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور الفاعل والقدرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 75: محور الزمن والتدرج

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور الزمن والتدرج. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 76: محور المآل والاحتمال

يفتتح المجلس بسؤال: ما الذي يثبت؟ في محور المآل والاحتمال. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 77: محور الموازنة والترجيح

يفتتح المجلس بسؤال: ما الحالة المضادة؟ في محور الموازنة والترجيح. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 78: محور الصياغة والتلقي

يفتتح المجلس بسؤال: من يملك القرار؟ في محور الصياغة والتلقي. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

نتيجة الجلسة: قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 79: محور المراجعة والتغذية الراجعة

يفتتح المجلس بسؤال: ما حد التعميم؟ في محور المراجعة والتغذية الراجعة. هذا السؤال يمنع أول انحراف، لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

جلسة تدقيق 80: محور المؤسسة والخبرة

يفتتح المجلس بسؤال: ما علامة الفشل؟ في محور المؤسسة والخبرة. هذا السؤال يمنع أول انحراف؛ لأن كثيرًا من الأخطاء تبدأ حين نعامل المسألة كأنها واضحة قبل تحرير محلها. في فقه المآلات لا تكفي المعرفة بالنص دون معرفة الطريق الذي يسلكه الفعل في الواقع.

ينقسم النقاش إلى ثلاث أوراق: ورقة الدليل، وورقة الواقع، وورقة الأثر. ورقة الدليل تحدد القطعي والظني والخلافي. ورقة الواقع تحدد الفاعلين والقيود والعرف والقدرة. ورقة الأثر ترسم المآلات القريبة والبعيدة وتفصل بين الغالب والمتوهم.

> **نتيجة الجلسة:** قرار المجلس لا يخرج بصيغة واحدة دائمًا؛ فقد يكون حكمًا، أو احتياطًا، أو تدرجًا، أو منعًا مؤقتًا، أو فتحًا مشروطًا، أو إحالة إلى بحث إضافي. ونقطة القوة أن القرار يكتب معه سبب المآل، حتى يمكن نقده بعد ظهور النتائج.

دفتر الاختبارات العملية: 75 اختبارًا قبل الفتوى أو القرار

هذا الدفتر يضع أسئلة قصيرة لكنها حاسمة. فائدته أنه يجعل الباحث يكتشف موضع النقص قبل أن يصدر الحكم: هل النقص في الدليل؟ في الواقع؟ في توقع الأثر؟ في الصياغة؟ أم في سلطة المتكلم؟

اختبار 1: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 2: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 3: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 4: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 5: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 6: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 7: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 8: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 9: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 10: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 11: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 12: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 13: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 14: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 15: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 16: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 17: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 18: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 19: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 20: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 21: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 22: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 23: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 24: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 25: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 26: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 27: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 28: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 29: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 30: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 31: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 32: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 33: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 34: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 35: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 36: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 37: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 38: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 39: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 40: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 41: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 42: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 43: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 44: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 45: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 46: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 47: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 48: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 49: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 50: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 51: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 52: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 53: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 54: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 55: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 56: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 57: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 58: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 59: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 60: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 61: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 62: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 63: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 64: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 65: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 66: تحرير الألفاظ في منشور رقمي

قبل الكلام في منشور رقمي يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 67: اختبار الحالة المضادة في خلاف مذهبي

قبل الكلام في خلاف مذهبي يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 68: جمع القرائن في سياسة تعليمية

قبل الكلام في سياسة تعليمية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 69: وضع مؤشر متابعة في مشروع خيري

قبل الكلام في مشروع خيري يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 70: تقدير العموم في أداة ذكاء اصطناعي

قبل الكلام في أداة ذكاء اصطناعي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 71: تحرير الألفاظ في نازلة مالية

قبل الكلام في نازلة مالية يلزم إجراء تحرير الألفاظ. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 72: اختبار الحالة المضادة في مسألة أسرية

قبل الكلام في مسألة أسرية يلزم إجراء اختبار الحالة المضادة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 73: جمع القرائن في حالة طبية

قبل الكلام في حالة طبية يلزم إجراء جمع القرائن. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 74: وضع مؤشر متابعة في خطاب دعوي

قبل الكلام في خطاب دعوي يلزم إجراء وضع مؤشر متابعة. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

اختبار 75: تقدير العموم في قرار مؤسسي

قبل الكلام في قرار مؤسسي يلزم إجراء تقدير العموم. لا يقصد بذلك إطالة الطريق، بل منع القرار من أن يحمل نقصه الخفي إلى الناس. أكثر الأخطاء المآلية لا تظهر في الدليل الأول، بل في المسافة بين الدليل والواقعة.

صيغة الاختبار: اكتب جملة الحكم، ثم اكتب جملة المآل، ثم اكتب القرينة التي تصل بينهما. إن عجزت عن الجملة الثالثة فقد تكون أمام انطباع لا أمام اجتهاد. وإن كانت القرينة عامة جدًا فقلل درجة الجزم.

المخرج المقبول: حكم مقيد، أو جواب مرحلي، أو إحالة لخبرة، أو توقف معلل، أو فتوى خاصة لا تعمم. أما المخرج المرفوض فهو الجزم مع غياب المناط أو استعمال التخوف بدل القرينة.

ملحق الخاتمة التطبيقية: عشرة أقفال منهجية

هذه الأقفال تجمع ما سبق في صيغ قصيرة تمنع سوء استعمال الكتاب. كل قفل يصلح أن يكون سؤالًا يسبق الفتوى أو البحث أو التصميم المؤسسي.

القفل 1: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 2: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 3: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 4: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 5: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 6: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 7: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 8: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 9: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

القفل 10: لا انتقال بلا واسطة

لا تنتقل من النص إلى الواقع مباشرة، ولا من الواقع إلى الحكم مباشرة. الواسطة هي المناط والمقصد والمآل. فإذا غابت الواسطة صار النص مجرد شعار أو صار الواقع مشرعًا من دون دليل.

اختبار القفل: هل كتبت وصف المحل؟ هل عرفت المقصد؟ هل قدرت أثر القرار؟ هل ميزت القريب من البعيد؟ هل ذكرت ما قد يهدم تقديرك؟ إن أجبت بالنفي عن سؤالين فأنت لم تغلق المسألة بعد.

ملحق قراءة المصادر الكبرى: 65 استخلاصًا

هذا الملحق يضغط أثر المصادر في قواعد قراءة. ليست هذه الاقتباسات نصوصًا مطولة، بل استخلاصات منهجية تبين كيف غير كل مصدر بنية الكتاب، وكيف يمكن استعماله دون إساءة توظيف.

استخلاص 1: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 2: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 3: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 4: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 5: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 6: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 7: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 8: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 9: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 10: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 11: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 12: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 13: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 14: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 15: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 16: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 17: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 18: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 19: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 20: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 21: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 22: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 23: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 24: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 25: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 26: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 27: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 28: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 29: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 30: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 31: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 32: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 33: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

سؤال نقدي: محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 34: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

سؤال نقدي: محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 35: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

سؤال نقدي: محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 36: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

سؤال نقدي: محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 37: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

سؤال نقدي: محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 38: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 39: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 40: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 41: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 42: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 43: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 44: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 45: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 46: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 47: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 48: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 49: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 50: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 51: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 52: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 53: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 54: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 55: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 56: الريسوني ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الريسوني مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 57: كمالي ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي كمالي مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 58: جاسر عودة ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي جاسر عودة مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 59: دراسات المآلات المعاصرة ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي دراسات المآلات المعاصرة مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 60: أدبيات النظم وصنع السياسات ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي أدبيات النظم وصنع السياسات مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 61: الشاطبي ودرس المقصد لا يعمل بلا جزئيات

يعطي الشاطبي مادة مركزية لفهم أن المقصد لا يعمل بلا جزئيات. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 62: العز بن عبد السلام ودرس الضروريات ليست قائمة جامدة

يعطي العز بن عبد السلام مادة مركزية لفهم أن الضروريات ليست قائمة جامدة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 63: الغزالي ودرس الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال

يعطي الغزالي مادة مركزية لفهم أن الفتوى تتأثر بالزمان والمكان والحال. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 64: ابن القيم ودرس الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط

يعطي ابن القيم مادة مركزية لفهم أن الاجتهاد لا يكتمل دون تحقيق المناط. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

استخلاص 65: ابن عاشور ودرس المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة

يعطي ابن عاشور مادة مركزية لفهم أن المؤسسة تحتاج مراجعة لا فتوى عابرة. قيمة هذا الدرس أنه ينقل الباحث من الحفظ إلى التشغيل: كيف تستعمل القاعدة؟ متى تمنع؟ متى تفتح؟ وما الحد الذي إذا تجاوزه المستعمل انقلبت القاعدة إلى ضدها؟

طريقة الإدخال في النموذج: يوضع الدرس في طبقة محددة من طبقات MGG. فإن كان متعلقًا بالدليل وضع في طبقة النص والعلة، وإن كان متعلقًا بالواقع وضع في المناط والفاعل، وإن كان متعلقًا بالأثر وضع في المآلات والموازنة والمراجعة.

> **سؤال نقدي:** محكمة الهدم تسأل هنا: هل هذا الاستخلاص ثابت في المصدر، أم هو تعميم من الكتاب؟ هل توجد مدرسة تخالفه؟ هل يمكن أن يفشل في نازلة معاصرة؟ بهذه الأسئلة لا يتحول المصدر إلى سلطة صامتة، بل يبقى حيًا داخل نقد علمي.

قائمة المصادر النهائية

1. **[S1]** أبو إسحاق الشاطبي، **الموافقات**، تحقيق مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، 1997، **نص المكتبة الشاملة وفهرستها.** درجة الاعتماد: تأسيسي؛ الاستعمال: أصل اعتبار المآلات، المقاصد، تحقيق المناط، سد الذرائع..
2. **[S2]** أحمد الريسوني، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، 1992؛ ونسخ IIIT العربية/الإنجليزية. درجة الاعتماد: تأسيسي؛ الاستعمال: بناء نظرية الشاطبي، موقع المآلات داخل الاجتهاد المقاصدي..
3. **[S3]** محمد الطاهر ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**؛ IIIT، Treatise on Maqasid al-Shariah. درجة الاعتماد: تأسيسي؛ الاستعمال: توسيع المقاصد إلى تجديد أصول النظر، الفطرة، السماحة، النظام..
4. **[S4]** العز بن عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام، نص المكتبة الشاملة.** درجة الاعتماد: تأسيسي؛ الاستعمال: فقه المصالح والمفاسد، الترجيح، درجات المصالح، تعارض الغايات..
5. **[S5]** ابن القيم، **إعلام الموقعين عن رب العالمين، فصول سد الذرائع والحيل وتغير الفتوى.** درجة الاعتماد: قوي؛ الاستعمال: تحويل النظر المآلي إلى آليات فتوى وقضاء وعقود..
6. **[S6]** أبو حامد الغزالي، **المستصفى من علم الأصول، مباحث المصلحة والضروريات.** درجة الاعتماد: تأسيسي؛ الاستعمال: صياغة الضروريات وترتيب المصالح وبناء العلة والغرض..
7. **[S7]** محمد هاشم كمالي، IIIT، Maqasid al-Shari'ah Made Simple. درجة الاعتماد: مساعد قوي؛ الاستعمال: عرض منهجي مختصر لتاريخ المقاصد وتصنيفها وصلتها بالاجتهاد..
8. **[S8]** جاسر عودة، IIIT، Maqasid al-Shariah as Philosophy of Islamic Law: A Systems Approach. درجة الاعتماد: تأسيسي معاصر؛ الاستعمال: النظم، الكلية، الانفتاح، التراتب، تعدد الأبعاد، الغائية..
9. **[S9]** OECD/IIASA, Systemic Thinking for Policy Making, 2020. درجة الاعتماد: مساعد تطبيقي؛ الاستعمال: النظم المعقدة، التغذية الراجعة، النماذج العاملية، الآثار غير المقصودة..
10. **[S10]** Stanford Encyclopedia of Philosophy: Aristotle on Causality; Teleological Notions; Decision Theory. درجة الاعتماد: فلسفي مساعد؛ الاستعمال: الغاية والسبب النهائي، القرار تحت عدم اليقين، نماذج التوقع..
11. **[S11]** عبد الرؤوف ميالد عبد الجواد وعلي عبد الله إجمال، **أثر اعتبار المآل عند الإمام الشاطبي، مجلة البحوث الأكاديمية، 2022.** درجة الاعتماد: محكم مساعد؛ الاستعمال: تعريف المآل وأثره وقواعده المتفرعة: الذرائع والحيل والاستحسان ومراعاة الخلاف..
12. **[S12]** حنان بنت محمد جستنية، **اعتبار مآلات الأفعال: ضوابطها وتطبيقاتها الفقهية المعاصرة، مجلة القلم، 2022.** درجة الاعتماد: محكم مساعد؛ الاستعمال: ضوابط الاجتهاد المآلي: المقاصد، الواقع، الموازنات، الظن الغالب، خصوصية الأحوال..
13. **[S13]** Taweek A. S. Mohammed, A scientometric study of Maqasid al-shariah research, Frontiers/PMC, 2024. درجة الاعتماد: حديث مساعد؛ الاستعمال: خريطة الاتجاهات البحثية المعاصرة في المقاصد ومناطق الكثافة العلمية..
14. **[S14]** المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، **مقالة فقه المآلات، 2020.** درجة الاعتماد: تطبيقي معاصر؛ الاستعمال: توظيف المآلات في النوازل والأقليات والفتوى المؤسسية..
15. **[S15]** UK Government Office for Science, Systems Thinking Toolkit for Civil Servants, 2022. درجة الاعتماد: تطبيقي؛ الاستعمال: أدوات خرائط النظم والتدخلات تحت التعقيد..
16. **[S16]** **دراسات معاصرة حول المآلات في الطب والاقتصاد والأقليات والفتوى، قواعد بيانات المنظومة/المجلات المحكمة.** درجة الاعتماد: مساعد؛ الاستعمال: أمثلة تنزيلية وحدود التعميم في النوازل..
17. **[S17]** IslamicLegalBench / QIAS 2026 papers on evaluating legal reasoning in LLMs. درجة الاعتماد: إشكالي حديث؛ الاستعمال: التحذير من نقل الفتوى المآلية إلى AI دون تحقق ومراجعة بشرية متخصصة..

تنبيه استشهادي: الاستشهادات داخل النص إحالات وظيفية إلى المصادر المعتمدة لا تحقيق حديثي مستقل ولا فتوى. النصوص الحديثية والآثار تحتاج عند الإفتاء إلى تخريج مستقل من أهل الاختصاص.